

أهلي السنة شمل

أَفَيْ هِيَ الْسُّنْتُ شَكٌ ؟

أَحْمَدُ بْنُ يَوْسَفُ السَّعِيدُ

دار الوعي للنشر والتوزيع ، ١٤٣٦ هـ

أفي السنة شك ؟

أحمد بن يوسف السيد

الرياض ، ١٤٣٦ هـ

جميع الحقوق محفوظة



مركز الفكر المعاصر

الطبعة الثانية

١٤٣٦ هـ

المملكة العربية السعودية - الرياض

ص.ب. ٢٤٢٩٣ الرمز البريدي ١١٣٢٢

markazfekr@hotmail.com

هاتف ٠٠٩٦٦١٤٥٣٩٨٨٣ - فاكس ٠٠٩٦٦١٤٥٣٢١٥٧

٠٠٩٦٦٥٩١١٠٤٤٩٢

«أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ يَشْنُى
شَبَعًا عَلَى أَرِيكَتَهُ، يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْفَرَآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحْلَوْهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ
مِنْ حَرَامٍ فَحَرَّمْتُهُ»

أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (١٣١/٤)

صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شکر و ثنا

من لا يشكر الناس لا يشكر الله ..

شكراً والدي الكريم، المهندس: يوسف حامد السيد

مقدمة الطبعة الثالثة

الحمد لله، وصَلَّى رَبُّنَا وَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِكَ الْهَادِي مُحَمَّدٌ.

أَرْجُو أَنْ يَجِدُ الْقَارئُ الْكَرِيمُ فِي هَذَا الْكِتَابِ الْمُخْتَصِّرِ مَا يَحْفَزُ الْعُقْلَ لِمُزِيدٍ مِّنِ الْقِرَاءَةِ وَالْعِرْفَةِ فِي هَذَا الْمَجَالِ، وَأَنْ يَكُونَ خَطْوَةً فِي سَبِيلِ تَرْسِيقِ الإِيمَانِ بِحَجَّيَّةِ السَّنَةِ النَّبُوَيَّةِ، وَكَوْنِهَا مَصْدِرًا لِبَنَاءِ الْأَحْكَامِ وَالْتَّصُورَاتِ وَالاعْتِقَادَاتِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَأَوْدَ أَنْ أَبْيَنَ فِي مُقْدِمَةِ الطَّبْعَةِ الثَّالِثَةِ تَصْوِيرًا إِجمَالِيًّا لِمَرْتَكِزَاتِهِ وَبِنَائِهِ.

إِنَّ هَذَا الْبَحْثَ يَقُومُ عَلَى مَحَورَيْنِ أَسَاسَيْنِ:

المحور الأول: إِقَامَةُ الْبَرْهَانِ عَلَى حَجَّيَّةِ السَّنَةِ النَّبُوَيَّةِ فِي ذَاتِهَا، وَفِي امْتِدَادِهَا التَّارِيْخِيِّ.

وَقَدْ سَلَكْتُ فِي سَبِيلِ إِقَامَةِ الْبَرْهَانِ عَلَى ذَلِكَ ثَلَاثَ طَرُقَ:

الْأُولَى: تَوْثِيقُ تَارِيْخِيِّ لِمَراحلِ الْعِنَايَةِ بِالسَّنَةِ، وَأَنْهَا عِنَايَةٌ ابْتَدَأَتْ مِنْ زَمِنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ لَمْ تَنْقَطِعْ إِلَى زَمِنِ تَدوِينِهَا فِي الْكِتَابِ الْحَدِيثِيِّ الْمُشْهُورِ، وَحَتَّى يَوْمَنَا هَذَا.

الثَّانِيَةُ: إِثْبَاتُ حَجِّيَّتِهَا مِنْ نَصوصِ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ وَالْإِجْمَاعِ، مَعَ الْحَرْصِ عَلَى التَّوْثِيقِ، وَعَلَى بَيَانِ وجْهَ الدَّلَالَةِ، وَلَيْسَ مُجَرَّدَ السُّرْدِ.

الثَّالِثَةُ: إِثْبَاتُ كَفَائِيَّةِ عِلْمِ الْحَدِيثِ وَمَوْضِوِعِيهِ، وَأَنَّهُ مِيزَانُ عَادِلٍ لِتَقْيِيمِ الْأَخْبَارِ الْمُنْقَوَلَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَحَّةً وَضَعْفًا؛ وَقَدْ سَلَكْتُ هَذِهِ الْطَّرِيقَ الثَّالِثَةَ لِوُجُودِ مِنْ يَقُولُ: إِنَّهُ لَا يَرِدُ السَّنَةُ مِنْ حِيثِ هِيَ سَنَةٌ، وَإِنَّمَا لِأَنَّهُ لَا يَقُولُ فِي طَرِيقَةِ نَقْلِهَا.

المحور الثاني: الإِجَابَةُ عَنْ (أَصْوَلِ) الإِشْكَالَاتِ الْمُثَارَةِ حَوْلَ حَجِّيَّتِهَا.

فَبَعْدِ الْبَنَاءِ الَّذِي أَسَسَ فِي الْمَحَورِ الْأَوَّلِ، تَكُونُ الإِجَابَةُ عَنِ الْاعْتِراضَاتِ الْمُثَارَةِ حَوْلَهُ فِي الْمَحَورِ الثَّانِيِّ.

وَنَظَرًا لِكُونِهَا اعْتِراضَاتٌ كَثِيرَةٌ مُتَفَرِّقةٌ، مُتَفَاقِوْتَهُ فِي درَجَاتِهَا وَحَجَجَهَا وَشَهَرَتَهَا؛ فَإِنِّي لَمْ أَتَبِعْ أَفْرَادَهَا فِي هَذَا الْكِتَابِ الْمُخْتَصِّرِ، وَإِنَّمَا نَظَرَتُ إِلَى أَصْوَلِهَا فَنَاقَشَتُهَا نَقَاشًا كُلِّيًّا مِنْهَجِيًّا، مَعَ التَّمْثِيلِ بِعَضِ أَفْرَادِ الإِشْكَالَاتِ ثُمَّ حَلَّهَا.

وَفِي هَذِهِ الطَّبْعَةِ زِيَادَاتٍ وَتَقْيِيَاتٍ عَنْ سَابِقَيْهَا،

وأختتم المقدمة حامداً الله مثنياً عليه سبحانه، فله الفضل، ومنه العلم، وأسأله القبول.
ثمأشكر مركز الفكر المعاصر على عنائه بطباعة الكتاب أولاً بأول كلما نفذت طبعة منه.
ويُسعدني كثيراً استقبال الملاحظات والنقد للكتاب على البريد.

alsiayd998@gmail.com

أحمد بن يوسف السيد

١٤٣٧ / ٢ / ٢٠ هـ

مقدمة المطبعة الأولى

الحمد لله رب العالمين، حمدًا كثيراً طيباً مباركاً فيه، كما يحب الله تبارك وتعالى ويرضى، اللهم صلّ وسلّم على نبّيك الهادي البشير، محمد بن عبد الله صلاة زاكية موصولة إلى يوم الدين، وابعثه اللهم مقاماً محموداً الذي وعدته... أما بعد:

ففي وقت مضى كان من السهل على العالم بالشرع أن يُجيز من يستفتيه في مسألة شرعية بدليل من القرآن، أو من السنة الصحيحة أو يذكر له اتفاق أهل العلم في المسألة؛ فيطمئن المستفتى لذلك ويقنع.

غير أن الإجابة بهذه الطريقة صارت محلَّ اعتراض - عند شريحة من الناس - في هذه المرحلة الزمنية التي نعيشها، إذ لم يُعد كافياً عندهم مجرّد ذكر آية أو حديث أو إجماع، ففي الآية يعرض أحدهم بقوله: على فهم من؟ وفي الحديث يعرض الآخر بأن هذا من أخبار الأحاداد، أو أنه لا يثق بأن المنشول ثابت عن الرسول صلى الله عليه وسلم، وفي الإجماع يقول: هم رجال ونحن رجال!.

فضار من الواجب على من يريد من الناس قبول الحق الذي عنده، أن يعرضه ببرهانه، وأن يكون مستعداً للتعامل مع أي سؤال يطرح، واستشكال يثار.

وهذا مما يزيد التحدي، ويعيث روح التأمل والتفكير، ويشجع على البحث والتنقيب في بطون الكتب، وينشط العقول لمواجهة سيل الأفكار وتساؤلات الجيل.

وإنَّ مما يستحق الالتفات والعناية من ذوي التخصصات الشرعية: كثرة الأسئلة في عمق القضايا الدينية من غير ذوي الاختصاص؛ كنتيجة طبيعية للضخ المتواصل عبر الأجهزة والشبكات في عالم الأفكار - الذي يحمل النافع والضار، والإيمان والكفر، والسنة والبدعة -. ولم يصادف هذا الضخ ممانعة فكرية، ولا أدوات معرفية جيدة لدى كثير من المُتعرّضين له، فوافق أرضاً خالية تشربت ما علاها من الماء، دون تمييزٍ بين صافيه وكدره، باستثناء طائفةٍ رويت قبل ذلك من ماء الوحي، فلم يجد لها الماء الفاسد طريقاً.

ومن هنا استعنتُ بالله سبحانه وتعالى في تحرير هذه الأوراق، في قضية كثُر فيها الكلام بعلم وبدون علم، حتى صارت من قضايا الجدل المعاصر بعد أن كانت مُسلمة عند علماء المسلمين من لدن أصحاب رسول الله إلى زماننا هذا، ألا وهي قضية: «حجّة السنة النبوية».

ورغم أنني سُبِّقتُ في هذا الموضوع بمؤلفات كثيرة لأهل العلم والفضل، إلا أنني رجوت أن يشفع لي في تناوله بالكتابة أمور:

أولها: تسارع ضخ الشبهات وكثرة منافذها وأبوابها مما يستدعي تجديد الكتابة في هذا الباب.

ثانيها: أن كثيراً من الكتب التي أَلْفَت في هذا الباب فيها طول ، فأردت تحرير مادة تجمع بين الشمول والاختصار.

ثالثها: أن حرصت على تسهيل لغة الخطاب وتوضيحها؛ ليستفيد منها غير المتخصص في العلوم الشرعية.

رابعها: أن حرصت على لغة الإقناع، واهتمامت بالبراهين، وعلى إبراز روح المحاجة والمجادلة بالأدلة.

خامسها: اهتممت بذكر القواعد المنهجية في التعامل مع الإشكالات.

• وسألنا في هذا الكتاب ما يلي من الموضوعات :

١ - مراحل العناية بسنة النبي صلى الله عليه وسلم.

٢ - إقامة البرهان على حجّة السنة.

٣ - إقامة البرهان على صحة علم الحديث؛ وكونه الميزان المعتبر في تمييز الصحيح من الضعيف من الأخبار.

٤ - أصول الإشكالات المُثارة على الاحتجاج بالسنة والإجابة عنها.

٥ - قائمة بعض المراجع المُقيدة في الباب.

• وأطمئن أن يتحقق لدى الناظر في هذا الكتاب ما يلي:

- أولاً : تصوّر شرعي تاريخي عن السنة وتدوينها ومراحل العناية بها.
- ثانياً: معرفة البراهين الدالة على حجية السنة إجمالاً وتفصيلاً.
- ثالثاً: تكون تصوّر تفصيلي عن أصول الشبهات المثارة حول السنة، وما يندرج تحتها من فروع.
- رابعاً: معرفة الردود على هذه الشبهات.
- خامساً: اكتساب مهارة جدلية في مناقشة المشككين في السنة ومنكريها.
- وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب .

أحمد بن يوسف السيد
المدينة النبوية
الناسع من صفر عام ستة وثلاثين وأربعين وألف للهجرة
@alsayed_ahmad

تمهيد

جولة تعريفية مختصرة

بالسنة ومكانتها وإثبات المصدرية الإليمية لها.

السنة لغةً: الطريقة، والسيرة. سواءً أكانت حسنة أم سيئة. ومن ذلك ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من سن في الإسلام سنة حسنة، فله أجراها، وأجر من عمل بها بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء»، ومن سن في الإسلام سنة سيئة، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»^(١). وكذلك قول خالد بن عتبة الهدلي:

فلا تجزعن من سيرة أنت سرتها فأول راض سُنّة من يسیرها^(٢)

فإن جاءت منسوبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم؛ فالمراد: سيرته وطريقته وهديه، ويشمل ذلك أقواله وأفعاله وتقريراته. ومن ذلك ما جاء في سنن الترمذى -وصححه- عن العرباض بن سارية رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «عليكم بستني»^(٣).

وقد تطلق السنة في الخطاب الشرعي، ويراد بها ما يقابل القرآن مما جاء على لسان النبي صلى الله عليه وسلم؛ كقول النبي صلى الله عليه وسلم: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله تعالى، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة»^(٤).

ونجد أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعملون لفظ (السنة) مطلقاً دون تقييد، ويريدون به طريقة النبي وهديه وقضاءه وحكمه، دون حاجة إلى إضافة السنة إليه؛ فإذا قال أحدهم (من السنة كذا) أي: من طريقة النبي -صلى الله عليه وسلم- وهديه كذا. قال ابن الصلاح رحمه الله: «وهكذا قول الصحابي: من السنة كذا. فالاصلح أنه مُسنَد مرفوع؛ لأن الظاهر أنه لا يريد إلا سنة رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وما يجب

(١) صحيح مسلم (١٠١٧).

(٢) لسان العرب، لابن منظور (٢٢٥ / ١٣).

(٣) سنن الترمذى (٢٦٧٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٤) صحيح مسلم (٦٧٣).

ابناعه»^(١). انتهى

ثُمَّ قد تكون هذه السنة واجبة، وقد تكون مستحبة.

والسنة في اصطلاح المُحَدِّثين: هي ما أُثِرَ عن النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ أو صفةٍ خَلْقِيةٍ أو خُلُقِيةٍ.

والأصوليون يعتنون بسنة النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - من جهة ما يصلح أن يكون منها دليلاً على الأحكام؛ فقد لا يذكرون الصفة الخلائقية والخُلُقِية في حدّ السنة. ويعرض البعض بأن لفظ (السنة) لم يُذَكَّر في القرآن الكريم مراداً به سنة النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والجواب عن هذا الاعتراض بأن العبرة بالحقائق والمعانٍ، ففي القرآن الأمر باتباع الرسول صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكيف يُمْتَشَّلُ هذا الأمر إلا باتباع هديه وسيرته؟ وهل يراد بالسنة إلا هذا المعنى؟؛ إذ هي مرادفة للسيرة والطريقة والهدي. كما أنه قد تقدم أن لفظ (السنة) على هذا المعنى شرعاً، كما في حديث (عليكم بستي) السابق ذكره.

وأماماً عن منزلتها ومكانتها في التشريع الإسلامي ؛ فقل لي: ما منزلة النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في الإسلام أَخْبُرْكَ عن مكانة السنة؛ فهل هي إلا قوله أو فعله أو إقراره؟!.

وأعظم من ذلك؛ فإن النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لم يأت بالسنة من عنده وإنما من عند الله تعالى، وما كان من اجتهاد منه في أمر ديني فإنه على عين الله، فإذاً أن يُقرَّه عليه؛ إن كان صواباً، وإنما أن يصحح عمله؛ كما في حادثة أسرى بدر وحادثة استغفاره للمنافقين، أما أن يُقرَّه الله تعالى على أمر لا يرضاه فهذا لا يكون؛ لأنَّه - سبحانه - أمر في القرآن بطاعة نبيه؛ ومعنى ذلك أن طاعته طاعة الله، كما قال سبحانه: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء : ٨٠].

ولأنَّ حريص على برهنة ما أطْرَحَه من معلومات في هذا الكتاب؛ فدونك هذه الأمور التي تُثبت أنَّ السنة من عند الله سبحانه وتعالى:

(١) علوم الحديث، لابن الصلاح (ص ٥٠).

أولاًً: الأخبار الغيبة التي جاءت على لسان النبي صلى الله عليه وسلم، في أحاديث كثيرة صحيحة، ومن المعلوم أنه لا يعلم الغيب إلا الله سبحانه، كما جاء في سورة النمل ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل : ٦٥] فما أخبر به النبي - صلى الله عليه وسلم - من أمور الغيب؛ فمن أين جاء به؟! .

لا شك أنه مما أظهره الله عليه ﴿عَلِمَ الْغَيْبٌ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى عِنْدِهِ أَحَدًا﴾ ﴿إِلَّا مَنْ أَرَّضَنِي مِنْ رَسُولِ﴾ [الجن : ٢٧-٢٨].

وقد يقول قائل: إنك هنا تستدل بمحل النزاع!

وهذا غير صحيح؛ فإن الواقع -العلمي- يقول بأن الرسول صلى الله عليه وسلم تحدث بأمور غيبة كثيرة، وكون المعرض لا يؤمن بحجيتها فهذا شيء، وكونه لا يعترف بأنه قالها أصلاً فهذا شيء آخر، ونزاعي هنا مع من لا يعترف بأنه قالها، فإننا نستطيع أن نثبت من خلال الأخبار الموثقة المتوفّر فيها أعلى شروط التثبت في النقل، أنه قالها صلى الله عليه وسلم، وأنها ثابتة عنه غير مخترعة، وغاية ما عند المنازع النفي المجمل غير المثبت.

فالواقع إذاً يقطع بوجود كلام ثابت النسبة إلى محمد صلى الله عليه وسلم يتحدث فيه عن أمور غيبة، فمن ينفي ذلك فإنه على الحقيقة إنما ينفي علمه به، وأما من ينماز في حجيته بعد إثبات صحة نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فالأخير به أن يراجع إيمانه -إن كان مؤمناً-.

إضافة إلى ذلك، وعضاً لما سبق؛ فإن التاريخ قد حفظ لنا وقوع كثير مما أخبر به النبي - صلى الله عليه وسلم - من الأمور الغيبة: كفتح الشام ومصر، وإنفاق كنوز كسرى وقيصر في سبيل الله، وما أصاب عثمان رضي الله عنه من بلوي، ونعي التجاشي في اليوم الذي مات فيه، وإخباره برسالة حاطب بن أبي بلتعة لقريش، والإخبار عن ظهور الخوارج، وعن إصلاح الحسن رضي الله عنه بين طائفتين من المسلمين، وإخباره عن علامات الساعة التي وقع كثير منها، وغير ذلك.

وهذا كُلُّه ليس اجتهاداً من النبي - صلى الله عليه وسلم - وإنما هو من عند عالم الغيب والشهادة سبحانه.

ثانيًا: أخبر النبي - صلى الله عليه وسلم - بتفاصيل كثيرة متعلقة بالجنة والنار والبعث والقبر لم تُذَكَر في القرآن؛ فمن أين جاء بها؛ إلا من عند الله سبحانه؟.

وكذلك ما جاء على لسان رسول الله من أحوال الأنبياء، والأمم السابقة، مما لم يُذَكَر في القرآن الكريم، فمن أين له تفاصيل ذلك؛ إلا من عند الله تعالى؟
والقول في الرد على المنازع في هذا الوجه كالقول في سابقه.

ثالثًا: الأحاديث القدسيّة، التي كان النبي - صلى الله عليه وسلم - ينقلها عن ربّه - سبحانه - مما ليس في القرآن؛ فهي ظاهرة الدلالة على أن الله يوحى إلى رسوله شيئاً ليس من نصّ القرآن. وهي من جملة السنة.

رابعًا: حديث المقدم رضي الله عنه: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجلٌ ينشي شعبانًا على أريكته، يقول: عليكم بالقرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرّموه»^(١).

وهذا الدليل ينفع من لم يتخذ قرار الإنكار (الكُلّي) للسنة النبوية.

خامسًا: قول الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾ [النساء : ١١٣]. قال إمام المفسّرين ابن جرير الطبرى - رحمه الله تعالى - في تفسير هذه الآية: «يعنى: وأنزل عليك مع الكتاب الحكمة، وهي بيان ما كان في الكتاب مُجملًا ذكره، من حلاله وحرامه، وأمره ونفيه، وأحكامه، ووعده ووعيده»^(٢).

ومن المعلوم أن بيان مُجمل الكتاب إنما كان في السنة النبوية؛ فهذا معنى كلام ابن جرير.

(١) أخرجه الإمام أحمد في مستذه (١٧١٧٤).

(٢) تفسير الطبرى (٤ / ٢٧٥).

وقال ابن كثير - رحمه الله - في تفسير هذه الآية : « ثم امتنَّ عليه بتأييده إياه في جميع الأحوال، وعصمته له، وما أنزل عليه من الكتاب، وهو: القرآن، والحكمة، وهي: السنة»^(١).

سادساً: أن النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يتوجه أولَ الإسلام في صلاته إلى الشام، مع رغبته في أن تكون قبلته إلى الكعبة، فكان يتطلَّع إلى السماء راجياً تحويلها، حتى أنزل الله عليه: ﴿فَدَرَأَ تَقْلِبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَوْلَيْسَنَّكَ قَبْلَهُ تَرَضَّهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة : ١٤٤]. وموضع الشاهد من القِصَّة أن الأمر الأول؛ بالتجهيز إلى الشام؛ هو من الوحي بلا شك، ولكنه ليس في القرآن!.

مثال آخر: ذِكْرُ النَّبِيِّ - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لترخيص الله له بالقتال في مكَّة ساعة من النهار. وهذا إخبار من الله له ؛ مع أنه ليس مذكوراً في القرآن.

(١) تفسير ابن كثير (١/٨٤١).

المحور الأول:
بناء الأدلة على حجية السنة

الطريق الأول لبنا، حجية السنة: إثبات العناية التامة بها من فجر الإسلام.

يظن بعض من لا علم له بحقيقة السنة، أن العناية بها إنما حصلت في أزمنة متأخرة ؛ أي بعد قرنٍ أو قرنين من وفاة النبي -صلى الله عليه وسلم- ، وأن هذه المدة تضمنت فراغاً مجھولاً فيما يتعلق بحال السنة ومكانتها.

وهذا الكلام هو ما نحاول نقضه في هذا الفصل، وإثبات عكسه.
وإذا ثبت ذلك -أي العكس- فإنه يكون دليلاً بنائياً على حجية السنة من وجهين:
الأول: أن نطمئن إلى أن الأحاديث الموجودة بين أيدينا الآن إنما هي نتيجة عنابة متواصلة بها منذ مهد الإسلام، وبالتالي يزداد اطمئناننا إلى صحة نسبتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

الثاني: أننا إذا أثبتنا عنابة النبي صلى الله عليه وسلم بسته، وعنابة أصحابه بها، وعنابة أمته الإسلام بها؛ عرفنا تهافت قول المهومنين من شأنها، المتخذينها وراءهم ظهرياً.

إن قضية الاحتجاج بالسنة ليست مذهبًا فقهياً لعالم من العلماء انفرد به، وليس رأياً لأهل الحديث في مقابل موقف مخالف من الفقهاء!، وإنما كما قال ابن عبد البر رحمه الله تعالى: «أجمع أهل العلم من أهل الفقه والأثر في جميع الأنصار -فيما علمت- على قبول خبر الواحد العدل وإيجاب العمل به؛ إذا ثبت، ولم ينسخه غيره من أثر أو إجماع. على هذا جميع الفقهاء في كل عصر من لدن الصحابة إلى يومنا هذا، إلا الخوارج وطوائف من أهل البدع، شرذمة لا تعد خلافاً» اهـ^(۱) ولعلك تلاحظ أن ذلك في خبر الأحاديث؛ فكيف بالمتواتر؟!.

ولذلك؛ تجد من علماء المسلمين من ينص على أن الأخذ بالسنة ضرورة دينية، كما قال الشوكاني رحمه الله في كتابه الذي ألفه في علم أصول الفقه وهو (إرشاد الفحول): «إن ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية، ولا يخالف في ذلك

(۱) التمهيد، لابن عبد البر (۲/۱).

إلا من لا حظ له في الإسلام»^(١) وأما من لم يفهم معنى كلمة (ضرورة دينية) عند العلماء، ثم يُشكك في السنة النبوية فليُحسن إلى نفسه بالإمساك عن الخوض في مجال لا يعرف عنه شيئاً.

وأما عن العناية التي أولاها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن بعدهم من علماء المسلمين للسنة النبوية فسأذكر شيئاً منها، مُقسّماً إياها على مراحل، مبتدئاً بذلك بذكر العناية بالسنة في وقت النبي صلى الله عليه وسلم.

المرحلة الأولى: العناية بالسنة في حياة النبي ﷺ :

وظهر العناية بالسنة في تلك المرحلة من وجوه :

الوجه الأول : العناية الإلهية بالسنة، وذلك بالنصوص الكثيرة في القرآن الآمرة بطاعة الرسول - صلى الله عليه وسلم - والمُحذّرة من مخالفته. كقوله سبحانه: ﴿وَمَا أَنْتُمْ أَرَسُؤْ فَحُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْهُوا﴾ [الحشر : ٧] ، وسيمرّ بك أيها القارئ الكريم - في هذا الكتاب - بيان وجوه الدلالة من الآيات القرانية على حجية السنة وذلك عند الحديث عن إقامة البرهان من القرآن على حجية السنة. غير أنني أكتفي هنا بالإشارة إلى أمر مهم، ألا وهو: أخذ الصحابة بعموم هذه الآيات؛ لتشمل كل أوامرها - صلى الله عليه وسلم - الدينية. فلم يكن أحدهم يمتنع عن طاعته في أمرٍ أو نهي بحججة أنه ليس مذكوراً في القرآن!

فها هو ينهاهم - مثلاً - عن أكل لحوم الحمر الأهلية في خير، فيكتفون القدور وهي تفور باللحم^(٢) مع أنه قد جاء في القرآن ذكر المطعومات المحرمة، وليس فيها لحوم الحمر الأهلية^(٣)، إلا أنه قد كان لأمر النبي صلى الله عليه وسلم في نفوسهم مكانة وعظمة وثقة.

وهذا ابن مسعود رضي الله عنه يقول: لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمنتصلات والمتعلقات للحسن، المغیرات خلق الله. بلغ ذلك امرأة من بنى أسد، يقال لها: أم يعقوب، وكانت تقرأ القرآن، فأتته فقالت: ما حديث^{*} بلغني عنك أنك لعنت الواشمات

(١) إرشاد الفحول، للشوکانی (٩٧/١).

(٢) يُنظر: صحيح البخاري (٤١٩٩)، صحيح مسلم (١٩٤٠).

(٣) سورة المائدة (٣).

والمستوشنمات والمتنهجات للحسن ، المغیرات خلق الله؟ فقال عبد الله: وما لي لا أعن من لعنه رسول الله - صلی الله علیه وسلم - وهو في كتاب الله!. فقالت المرأة: لقد قرأت ما بين لوحی المصھف فما وجدته!! فقال: لئن كنت قرأتھ فقد وجدتھ، قال الله عز وجل: ﴿وَمَا أَنْكُمُ الرَّسُولُ فَحْذُوهُ وَمَا هُنَّكُمْ عَنْهُ فَانْهُوا﴾ [الھشر : ٧] ^(١).

ووجه الدلالة من هذا الحديث ظاهرة، حيث استدل ابن مسعود رضي الله عنه بعموم قول الله: ﴿وَمَا هُنَّكُمْ عَنْهُ فَانْهُوا﴾ على تحريم ما نهى عنه الرسول مما لم يذكر في القرآن، بل إن ابن مسعود ذهب إلى ما هو أبعد من ذلك، حيث نسب ما جاء به الرسول إلى كتاب الله وإن لم يذكر فيه نصاً، اكتفاءً بالأيات القرآنية الآمرة بطاعة الرسول - صلی الله علیه وسلم -.

الوجه الثاني: أنَّ النَّبِيَّ علیه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كان يدعو إلى اتِّباع سنته، ويحذر من التهاون في ردّها؛ وربما عاقب من يستنكف عن اتباعها. وتأمل معی هذه الروایات والنصوص الصحيحة :

- قال رسول الله صلی الله علیه وسلم: «عليکم بستي»^(٢). وهذا في حديث العرباض بن ساریة رضي الله عنه، أخرجه الترمذی وغيره.

- وأخرج أبو داود وابن ماجه وغيرهما من حديث أبي رافع -رضي الله عنه- أن النبي صلی الله علیه وسلم قال: «لا ألفين أحدكم متکئا على أريكته، يأتيه الأمر من أمري؛ مما أمرت به، أو نهيت عنه، فيقول: لا ندري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه»^(٣). وهو حديث صحيح.

- وثبت عنه صلی الله علیه وسلم -كما في جامع الترمذی- أنه قال: «نَصَرَ اللَّهُ امْرًا سَمِعَ مِنْهَا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ، فَرَبَّ مُبْلَغًا أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»^(٤).

- ولک أن تتأمل في هذه اللفتة التربوية من النبي -صلی الله علیه وسلم- في تشجيع أبي هريرة رضي الله عنه على حرصه على الحديث، حيث سأله أبو هريرة النبي

(١) صحيح البخاري (٤٨٨٦)، صحيح مسلم (٢١٢٥).

(٢) سبق تخریجه.

(٣) سنن أبي داود (٤٦٠٥)، سنن ابن ماجه (١٣).

(٤) سنن الترمذی (٢٦٥٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

صلى الله عليه وسلم قائلًا : من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة؟ فقال: «لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك، لما رأيت من حرصك على الحديث. أسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة، من قال لا إله إلا الله، خالصاً من قلبه، أو نفسه»^(١).

- وَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَفَدَ عَبْدَ الْقَيْسَ بِحَدِيثٍ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ : «احفظوه وأخبروه من وراءكم»^(٢).

- وَحَثَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رجلاً عَلَى الْأَكْلِ بِيْمِينِهِ، فَقَالَ - مُتَرْفِعًا - لَا أَسْتَطِعُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «لَا اسْتَطَعْتَ»، فَلَمْ يَسْتَطِعْ بَعْدَ ذَلِكَ رفعها إلى فيه!^(٣). مع أن الأمر بالأكل باليمين ليس مذكوراً في القرآن.

والمراد من الأحاديث السابقة إثبات العناية النبوية بالسنة.

الوجه الثالث: اهتمام الصحابة بسنّة رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في تلك المرحلة.

إنّ جولة سريعة على النصوص الصحيحة التي تنقل لنا حال أصحاب رسول الله مع سنته في حياته، تبيّن لنا المَحَلَّ السامي التي تحتلّ السنة من نفوسيهم، بل إن بعضهم كان يكتب كل ما يسمع من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فعن عبد الله بن عمرو (رضي الله عنهما)، قال: «كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أريد حفظه، فنهتني قريش، وقالوا: أتكتب كل شيء تسمعه؟ ورسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بشر، يتكلّم في الغضب والرضا؟ فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأوّلما بأصبعه إلى فيه، فقال: اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق». وهذا الحديث أخرجه الإمام أحمد^(٤) وأبو داود^(٥) - رحمهما الله تعالى - بإسناد جيد.

ولذلك؛ فقد ثبت في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «ما من

(١) صحيح البخاري (٩٩).

(٢) صحيح البخاري (٨٧).

(٣) صحيح مسلم (٢٠٢١).

(٤) مسند الإمام أحمد (٦٥١٠) بنحوه.

(٥) سنن أبي داود (٣٦٤٦).

أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - أحد أكثر حديثاً عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب»^(١).

وحيث خطب النبي - صلى الله عليه وسلم - خطبة في تحريم مكة، قام رجل من أهل اليمن، يقال له: أبو شاه، فقال: اكتبوا لي يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اكتبوا لأبي شاه»^(٢).

وتتجدد الصحابة -أيضاً- يسألون رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عما يعرض لهم مما ليس مذكوراً في القرآن، فلو كانوا يعتقدون أنه لا حاجة لأي حكم لم يذكر نصاً في القرآن لما سأله! فهذا على -رضي الله عنه- يقول: «كنت رجلاً مذاء؛ فاستحببت أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمرت المقداد بن الأسود فسأله...»^(٣). وسؤال المستحاشية، والسؤال عن حكم الماء وما ينوبه من الدواب والسباع، وغير ذلك من الأسئلة الكثيرة.

وهذا كلّه يظهر عنانة أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بكلّ ما يقوله وي فعله، وليس فقط بالقرآن. ولم يكن يخطر ببال أحدّهم -وقد سمعوا ما أنزل الله من الأمر بطاعة رسوله والنهي عن مخالفته- أن يفرق بين ما جاء عن رسول الله من القرآن، وبين ما كان يقضي به زائداً على نصّ القرآن.

وممّا ينبغي أن يُذكر ونحن نتحدث عن العناية بالسنة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم: أن هذه المرحلة تأسس فيها: مبدأ الشّبه في الرواية، وقد جاء ذلك في كتاب الله سبحانه وتعالى : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَارِسٌ يُنَبِّئُكُمْ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُعَذِّبُوا قَوْمًا بِجَهَلَةٍ فَنَصِّبُهُمْ عَلَى مَا فَعَلُوا نَدِيرِمَنَ﴾ [الحجرات : ٦].

وثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «إِنْ كَذَّبَ عَلَيْهِ لِيْسَ كَذَّبٌ

(١) صحيح البخاري (١١٣).

(٢) صحيح البخاري (٢٤٣٤).

(٣) صحيح البخاري (١٧٨).

على أحد، من كذب علي متعمداً، فليتبواً مقعده من النار»^(١)، وقال: «لا تكذبوا علي، فإنه من كذب علي فليلج النار»^(٢)، وقال: «من كذب علي فليتبواً مقعده من النار»^(٣). وهذه نصوص مهمّة جداً في تاريخ علم الحديث، فإنها اللبنة الأولى التي بني عليها المحدثون علمهم، فهذا الوعيد الوارد في الحديث كان نصب أعينهم. ففي صحيح البخاري من حديث عبد الله بن الزبير -رضي الله عنه-، قال: قلت للزبير: إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كما يحدث فلان وفلان؟ قال: أما إني لم أفارقه، ولكن سمعته يقول: «من كذب علي فليتبواً مقعده من النار»^(٤).

وأيضاً - أخرج البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- أنه قال: إنه ليمنعني أن أحدثكم حديثاً كثيراً، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من تعمد على كذباً، فليتبواً مقعده من النار»^(٥).

ومن هنا نستطيع أن نقول: إن التأسيس لعلم الحديث -الذي يعني بتمييز الصحيح من السقيم- قد ابتدأ من وقت النبي بهذا التحذير من الكذب عليه صلى الله عليه وسلم.

وقد جاء في صحيح مسلم في المقدمة أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - قال: «يكون في آخر الزمان دجالون كذابون، يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم، ولا آباءكم، فإياكم وإيامهم، لا يضللونكم، ولا يفتنونكم»^(٦)، قال الخطيب البغدادي في «الكتفائية»: «وقد أخبر النبي - صلى الله عليه وسلم - بأن في أمته ممن يجيء بعده كذابين؛ فحذر منهم، ونهى عن قبول روایاتهم، وأعلمنا أن الكذب عليه ليس كالكذب على غيره».

(١) صحيح البخاري (١٢٩١).

(٢) صحيح البخاري (١٠٦).

(٣) صحيح البخاري (١٠٧).

(٤) صحيح البخاري (١٠٧).

(٥) صحيح البخاري (١٠٨).

(٦) مقدمة صحيح مسلم (٧).

فوجب بذلك النظر في أحوال المحدثين والتفتیش عن أمور الناقلين، احتیاطاً للدين، وحفظاً للشريعة من تلبيس المحدثين»^(١) أهـ.

المرحلة الثانية : عناية الصحابة بالسنة بعد وفاة الرسول ﷺ

كما اعنى أصحاب رسول الله بستنته وأحاديثه في حياته، فإن عنايتهم بها استمرت بعد وفاته صلى الله عليه وسلم، وقبل أن يذكر وجوه العناية فإن ما ستقرؤه من نصوص كثيرة هنا، ونقول متظافرة عنهم، ليس الغرض منها السردُ والجمعُ المجرد، وإنما إثبات حقيقة واضحة؛ ألا وهي أن العناية بالسنة، واعتبارها مصدرًا تشعيريا للأحكام، ليس أمراً مبتدعاً، وإنما هو عمل أفقه هذه الأمة وأبرها بعد نبائها، وقد ظهرت هذه العناية من وجوه:

الوجه الأول: أن طلبهم للحديث لم ينته بوفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ بل كانوا يتبعون حديثه، مما لم يسمعه أحدهم، ويتطابقونه ممن سمعه. قال البخاري في صحيحه «باب الخروج في طلب العلم»: «ورحل جابرُ بن عبد الله مسيرة شهرٍ؛ إلى عبد الله بن أنيس في حديثٍ واحدٍ»^(٢).

وحيث نقرأ في كتب السنة تمرّينا رواية الصحابة بعضهم عن بعض، وهذا يدلّ على أنهم كانوا يسمعون الحديث بعد رسول الله فيما بينهم. ولذلك؛ تجد ابن عباس (رضي الله عنهما) -مثلاً- مع أنه لم يسمع من النبي -صلى الله عليه وسلم- إلا أحاديث قليلة، إلا أنه روى عنه كثيراً من الأحاديث، إذ سمعها من الصحابة، ثم حدث بها عن النبي صلى الله عليه وسلم.

الوجه الثاني: أنهم لم يقتصروا في فتاواهم وأقضياتهم على ما في القرآن، بل ضمّوا إليه السنة كمصدر تشريعي.

والأمثلة على ذلك كثيرة جداً. ومن أهم ما يمكن أن يذكر في ذلك ما ثبت عن أفضل هذه الأمة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهو أبو بكر الصديق - رضي الله عنه -، في القصة المعروفة بينه وبين فاطمة الزهراء - رضي الله عنها -؛ وذلك أنها جاءته تطلب

(١) الكفاية في علم الرواية (٣٥).

(٢) صحيح البخاري (١/٢٦).

ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لها أبو بكر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّا مُعْشِرَ الْأَبْيَاءِ لَا نُورٌثُ . مَا تَرَكْنَا صَدْقَةً».^(١)

وقال أبو بكر لفاطمة: «لست تاركا شيئاً؛ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به إلا عملتُ به، فإني أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ»^(٢). وكل هذا مع أن الحكم الوارد في حديث: «... لَا نُورٌثُ مَا تَرَكْنَا صَدْقَةً» ليس مذكوراً في القرآن إلا أنّ أبا بكر - رضي الله عنه - شدد فيه هذا التشديد، بالرغم من أنه كان في حرج من رد طلب فاطمة، غير أنه يخشى على نفسه من أن يزيغ لو تركه!!

وهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يتوقف فيأخذ الجزية من المجروس، حتى شهد عنده عبد الرحمن بن عوف أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذها ، فعمل بذلك^(٣). وهذا بناء لحكم عام يتعلق بالدولة الإسلامية على حديث سمعه من شخص واحد وهو عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه -.

وحيث يبلغ أحد الصحابة حديثاً عن رسول الله، ثم يرى تهاوناً في الأخذ به، فإن موقفه يكون شديداً تجاه المتهاون، و لهم في هذا موقف متعدد، منها -على سبيل المثال- أنّ ابن عمر - رضي الله عنه - قد حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال: «لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنكم إليها» قال: فقال بلال بن عبد الله : والله لنمنعهنّ، قال: فأقبل عليه عبد الله: فسببه سبّا سيئاً؛ ما سمعته سبّه مثله قط، وقال: أخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول: والله لنمنعهن^(٤).

الوجه الثالث: أنهم لم يكتفوا بمجرد جمع الحديث وإنما حرصوا على تبليغه لمن بعدهم.

- فهذا أحدهم يأتي بما في إماء؛ ليعلم التابعين وضوء النبي صلى الله عليه وسلم.^(٥)

(١) يُنظر: صحيح البخاري (٣٠٩٣)، صحيح مسلم (١٧٥٩).

(٢) يُنظر: صحيح البخاري (٣٠٩٣)، صحيح مسلم (١٧٥٩).

(٣) يُنظر: صحيح البخاري (٣١٥٦-٣١٥٧).

(٤) صحيح مسلم (٤٤٢).

(٥) يُنظر: صحيح البخاري (١٨٥).

- والآخر يصلّي أمامهم، وما يريده بذلك إلا تعليمهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. كما في قصة مالك بن الحويرث رضي الله عنه^(١)
- وكتب أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - كتاباً لأنس بن مالك - رضي الله عنه -، فيه مقادير الزكاة، وتفاصيل أحكامها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا في صحيح البخاري.^(٢)
- وكتب جابر بن سمرة - رضي الله عنه -، إلى عامر بن سعد بن أبي وقاص حديثاً. كما في صحيح الإمام مسلم^(٣).
- وكتب عبد الله بن أبي أوفى - رضي الله عنه - لعمر بن عبيد الله كما في صحيح البخاري^(٤).
- وكان بعضهم يبلغ أحاديث النبي - صلى الله عليه وسلم - في مقام عام ، على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهذا عمر (رضي الله عنه) - كما في صحيح البخاري - قام خطيباً في مسجد رسول الله ، على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذكر حد الرجم على الزاني، وقال: لقد خشيت أن يطول الناس زمان، حتى يقول قائل: لا نجد الرجم في كتاب الله، فيفضلوا بترك فريضة أنزلها الله، ألا وإن الرجم حق على من زنى وقد أحصن، إذا قامت البينة، أو كان الجبل أو الاعتراف، ألا وقد «رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده».^(٥)
- فهذه ثلاثة أوجه تتضمن مواقف كثيرة، تُظهر عناية أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالسنة، وهم أكثر الناس تعظيمًا لرسول الله، وأعلمهم بمراده.
- المراحل الثالثة : عناية التابعين بسنة النبي ﷺ .**
- تُظهر عناية التابعين بسنة المصطفى وأحاديثه من وجوه :

(١) يُنظر: صحيح البخاري (٨٠٢).

(٢) يُنظر: صحيح البخاري (١٤٥٤).

(٣) يُنظر: صحيح مسلم (١٨٢٢).

(٤) يُنظر: صحيح البخاري (٢٨١٨).

(٥) صحيح البخاري (٦٨٢٩).

الوجه الأول: ملازمتهم للصحاباة وضبطهم لأحاديّتهم.

فقد عُرِفَ كثیر من الصحابة بأن لهم جماعة من التلاميذ؛ من (التابعين) يأخذون عنهم الحديث ويضبطونه، فتجد أحدهم يلزم الصحابي مدة طويلة يسمع منه الحديث. ويحصل لهذا التابعى خبرة بأحاديث هذا الصحابي، حتى أنك تجد المحدثين يذكرون مراتب هؤلاء التلاميذ في قوّة معرفتهم بحديث الصحابي. فمثلاً:

- عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما): نجد أن الذين رووا عنه كثیر جداً، ولكن المحدثين يذكرون ابنه سالمًا، ونافعًا مولاً، كأثبت من روى عنه، واختلفوا في أيهما أضبّط مع اتفاقهم على تقدّمهما، ومن دقة المحدثين أنهم يُدلّلون على كلامهم، إذا قدموا فلانًا أو فلانًا. فقد قال النسائي: «اختلف سالم ونافع في ثلاثة أحاديث، وسالم أجلٌ من نافع (يعني قدرًا وعلماً)، وأحاديث نافع الثلاثة أولى بالصواب» انتهى من كتاب «تهذيب التهذيب»^(١) لابن حجر - رحمه الله -.

- وفي تلاميذ أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال أبو حاتم الرازى، كما في كتاب «تهذيب التهذيب»: «أثبت أصحاب أنس: الزهري»^(٢).

- وفي شأن عائشة (رضي الله عنها) نجد عروة بن الزبير - وهو من أشهر الرواية عن عائشة، وهي خالته (رضي الله عنها) -: «لقدرأيتني قبل موت عائشة بأربع حجج [يعني سنين]؛ أو خمس حجج، وأنا أقول: لو ماتتاليوم ما ندمتُ على حديثٍ عندها إلا وقد وعيته» أهـ، وهذا منقول من كتاب «تهذيب التهذيب»^(٣) أيضًا.

- وهكذا تجد ممن عُرِفَ بملازمة علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -: ابنه الحسين ومحمد بن الحنفية، وعبيدة السلماني.

- وممن عُرِفَ بالأخذ عن ابن عباس - رضي الله عنه - والخبرة بحديثه: سعيد بن جبير، ومجاحد، وطاوس، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة.

- وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه -: عطاء، وعمرو بن دينار، وأبو الزبير.

(١) تهذيب التهذيب، لابن حجر (٤/٢١١).

(٢) تهذيب التهذيب، لابن حجر (١/٢٦٢).

(٣) تهذيب التهذيب، لابن حجر (٣/٩٣).

- وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - : سعيد بن المسيب، ومحمد بن سيرين، وأبو سلمة عبد الرحمن بن عوف، وأبو صالح السمان والأعرج .

- وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - : الأسود ، وعلقمة ، ومسروق ، وأبو وايل .

رضي الله عن الجميع ، وليس الأسماء السابقة مجرد ذكر للرواية عنهم ، كلاً؛ فهم أكثر من ذلك بكثير ، وإنما ذكرت بعض (المُختصّين) فقط في أحاديث هؤلاء الصحابة ، الذين كانت لهم عنابة (استثنائية) بآحاديث المذكورين منهم .

وهذه القضية تُظهر لنا؛ أن السنة لم تمر بمرحلة فراغ بين وقت الصحابة ووقت أصحاب الكتب والمصنفات ، إذ إن بعض الجهال يقولون: إن السنة مرّت بمرحلة فراغ مجاهولة ، وهذا غير صحيح .

الوجه الثاني: كتابة الحديث في زمن التابعين .

كتبَ كثيّرٌ من التابعين ما سمعوه من الحديث عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبعضهم كان يرى تقديم الحفظ على الكتابة ، وقد تتبع الدكتور محمد مصطفى الأعظمي في كتابه «دراسات في الحديث النبوي و تاريخ تدوينه» ، أسماء الذين نُقل عنهم كتابة الحديث من الصحابة والتابعين وتابعיהם ، وقام بجهد كبير في هذا التتبع . ففي طبقة القرن الأول من التابعين رصد ثلاثةً وخمسين ممّن كتبوا ، أو كتب عنهم . ومن تابعي القرن الثاني تتبع تسعهً وتسعين تابعياً ممن كتبوا ، أو كتب عنهم . وهذا يدل على انتشار كتابة الحديث في زمن التابعين ، وهذا من عناياتهم بسنة المصطفى صلى الله عليه وسلم .

وقد ذكر الخطيب في كتابه «تقيد العلم» - وهو كتاب مهم في قضية تدوين السنة النبوية - عن سعيد بن جبير ، أنه قال: «كنت أكتب عند ابن عباس في صحيفتي حتى أملأها ، ثم أكتب في ظهر نعلي ، ثم أكتب في كفي»^(١) .

الوجه الثالث: أن مرحلة التابعين كانت مرحلة التدوين الرسمي للأحاديث .

فقد تبنّت الخلافة على يد الإمام الخليفة التابعي عمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه - الاهتمام بقضية تدوين السنة ، قال البخاري في صحيحه في كتاب العلم ، «باب كيف يقبض

(١) تقيد العلم (١٠٢)

العلم»: وكتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن حزم: انظر ما كان من حديث رسول الله فاكتبه، فإني خفت دروس العلم - أي اندثاره وذهابه - وذهاب العلماء، ولا تقبل إلا حديث النبي صلى الله عليه وسلم، وليفشوا العلم، ول يجعلسوا حتى يعلم من لا يعلم ، فإن العلم لا يهلك حتى يكون سرًا^(١). أ.هـ.

إذن فهذه ثلاثة أوجه مشرفة لعنابة التابعين بسنة النبي صلى الله عليه وسلم.

ومن جهة أخرى فقد استمرت في هذه المرحلة قضية الاحتياط في الرواية والتدقيق فيها، وعرف بعض التابعين بالتفتيش في الأسانيد والرواية. وقد كان التابعي الجليل محمد بن سيرين - رحمه الله - من أشهر من اعنى بذلك. قال علي ابن المديني - رحمه الله -: «كان منمن ينظر في الحديث ويفتش عن الإسناد، ولا نعرف أحداً أول منه: محمد بن سيرين، ثم كان أيوب وابن عون، ثم كان شعبة، ثم كان يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن» وهذا نقله ابن رجب في «شرح علل الترمذى»^(٢).

وثبت عن ابن سيرين أنه قال: «إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم»^(٣).

المراحلة الرابعة: السنة في وقت أتباع التابعين .

تظهر العناية بالسنة في هذه المرحلة من وجوه :

الوجه الأول: ظهور التصنيف للمكتوب من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم وهو: ترتيب الأحاديث على الأبواب، وهذا لم يكن معروفاً في السابق .
قال ابن رجب - رحمه الله - في «شرح العلل»: «والذي كان يكتب في زمن الصحابة والتابعين، لم يكن تصنيفاً مرتباً مبوباً، إنما كان يكتب للحفظ والمراجعة فقط، ثم إنه في زمن تابعي التابعين صنفت التصانيف»^(٤).

ومن المصنفات المشهورة جداً في هذه المرحلة: موطأ الإمام مالك. والموطأ مرتب على الكتب والأبواب، وفيه كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، وكلام بعض الصحابة، وكلام مؤلفه -أعني الإمام مالك - .

(١) صحيح البخاري (١ / ٣١).

(٢) شرح علل الترمذى، لابن رجب (١ / ٣٥٥).

(٣) مقدمة صحيح مسلم (١٥).

(٤) شرح علل الترمذى، لابن رجب (١ / ٣٤١).

وسأذكر بعض من صنف في هذه المرحلة:

فمنهم: ابن جريج - رحمه الله - : حيث صنف في السنن والطهارة والصلوة وتوفي عام (١٥٠هـ). ومنهم محمد بن إسحاق: صنف في المغازي، وقد توفي عام (١٥١هـ) - على خلاف في سنة وفاته-. وكذلك عمر بن راشد الأزدي: صنف الجامع وتوفي عام (١٥٣هـ). وابن أبي عروبة: صنف السنن والتفسير وتوفي عام (١٥٧هـ). وكذلك ممن صنف في هذه المرحلة سفيان الثوري، وحمد بن سلمة، وغيرهما - رحمهم الله جميعاً - .

الوجه الثاني : تطور قواعد علم الحديث.

إن من المهم معرفته: أن علم الحديث لم ينشأ في بيئة منعزلة عن واقع الرواية، فهو وإن كان قد تأسست أصوله مع نزول الوحي وذلك بالتأكيد على التثبت في الأنباء وتغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلا أن تطوره وتشعّبه جاء مواكباً لقدر التحديات المحيطة بواقع الرواية. ففي المراحل الأولى في زمن الصحابة وكبار التابعين؛ لم تكن سلسلة الإسناد طويلة، حيث كان الصحابي يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم دون واسطة بينهما، وربما روى عن صحابي آخر عن النبي صلى الله عليه وسلم. والتابعون الكبار يرثون عن الصحابة مباشرة. ثم بدأت السلسلة تطول نوعاً ما؛ في وقت صغار التابعين. فقد يروي أحدهم حديثاً عن تابعي ثانٍ عن ثالثٍ، عن صحابي، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وربما أكثر من ذلك. وظللت السلسلة في امتداد مع تأخر الزمن، ودخل في الرواية أناس كثير، منهم المعروفون ومنهم المجهولون، وبدأ انتشار الكذب في الروايات، وكثير الوهم لكثرة الرواية على اختلاف مستوياتهم، ولأجل ذلك كله؛ طور العلماء والمحدثون الأدوات الضامنة لمعرفة ما صحيحة من الرواية، مما لم يصحّ، وتفرّغ أناس من الجهاد لهذه المهمة العظيمة، وتوفرت لديهم الآلة المناسبة، وهي:أخذ الحديث عن أهله، وملازمة أئمة الرواية، وسعة الحفظ مع دقة الفهم والنظر، وبذل أقصى الجهد في الرحلة والدراسة والمقارنة.

ومن أبرزهم - في هذه المرحلة - أمير المؤمنين في الحديث: شعبة بن الحجاج.

وشعبهُ بن الحجاج - رحمه الله - عاش في القرن الثاني، وتوفي عام ١٦٠ للهجرة، وهو من تابعي التابعين، وأخذ الرواية عن عدد من كبار المحدثين في زمانه، من مختلف البلدان، منهم عمرو بن دينار من مكة، وقتابدة بن دعامة السدوسي من البصرة، والأعمش وأبو إسحاق السبيبي من الكوفة، وهؤلاء الأربعة الذين هم مشايخ شعبه؛ قال فيهم إمام علم العلل (علي بن المديني) كلاماً يُظهر أهميّتهم المحورية في قضية الرواية، حيث قال: «نظرتُ، فإذا الإسناد يدور على ستة.. - وذكر منهم هؤلاء الأربعة شيوخ شعبه-»^(١)، وقد أخذ شعبةً أيضاً عن يحيى بن أبي كثیر أيضاً، وهو أحد الستة الذين ذكرهم علي بن المديني، ولكنه لم يلزمه طويلاً، وقد بذل الإمام شعبة جهداً كبيراً في توظيف علمه لتنقية الرواية من الشوائب، وكان يدقق في سمعات الشيوخ ليعرف الأحاديث المنقطعة أو المدلّسة (والتدليس هو رواية الراوي عن شيخه شيئاً لم يسمعه منه) وكان يشدد في التدليس، ويرى أنه أخو الكذب، وكان من يعتنی بنقد المتن، فقد قيل له: من أين تعلم أن الشيخ يكذب؟ قال: «إذا روى عن النبي صلی الله عليه وسلم: لا تأكلوا القرعة حتى تذبحوها علمت أنه يكذب»^(٢).

وعاش هذا الإمام حياة علمية حافلة، حتى لقي الله -سبحانه- حاملاً شرف الدفاع عن سنة نبيه صلی الله عليه وسلم. ولم يكن شعبةً وحده في هذه المرحلة، فقد كان معه عدد من العلماء؛ الذين اعتنوا بتتنقية السنة، وضبط قواعدها، منهم: الإمام مالك - رحمه الله - الذي عُرف بأنه لا يروي إلا عن ثقة. ولذلك فإنك تجد المحدثين إذا أرادوا تزكية راوٍ من الرواية؛ يقولون: روى عنه مالك. وقد توفي الإمام مالك عام ١٧٩ هـ.

ولأن هذا العلم يحمله كابر عن كابر؛ فقد انتقلت هذه الخبرات إلى الجيل التالي. فعلى يدي الإمام شعبة تخرج جماعة من المحدثين الكبار، من أشهرهم وأبرزهم الإمامان: يحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي. وتستمر سنة التلقى، ويمتد انتقال الخبرات، إلى الجيل الجديد. فعلى يدي يحيى القطان تخرج كبار علماء الحديث،

(١) العلل لابن المديني (ص ٣٩).

(٢) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، للرامهرمزي (٣١٦ / ١).

وأئمته ونجمه، وهم: الإمام أحمد بن حنبل، والإمام يحيى بن معين، والإمام علي بن المديني.

الوجة الثالث: دوائر التلقي والضبط.

اشتهر جماعةٌ من رواة السنة بالحفظ والعلم وكثرة الأحاديث؛ التي تلقوها عن الصحابة أو كبار التابعين، ومن ثم تجد أن كلّ واحد من هؤلاء قد أحاط بدائرة من التلاميذ اليقظة؛ الذين يلازمونه في كل وقت، حتى صارت لديهم خبرة تامة بأحاديثهم، كما أن هؤلاء الشيوخ في ذاتهم كانوا قبل ذلك يشكلون دوائر مع مشايخهم.

والعجب أن نقاد الحديث الذين جاؤوا بعد هذه المرحلة، كان لهم علم دقيق بهذه الدوائر وتفصيلاتها بالأرقام!، فتجدهم يفندونها دائرة دائرة، ويستطيعون ترتيب التلاميذ داخل دائرة الواحدة.

وإليك بعض الأمثلة:

١ - **الإمام الزهري**: وهو تابعي مدنيٌّ، يروي عن أنس بن مالك، نجد أن دائرة تلاميذه الكبار الذين لازموه، وضبطوا أحاديثه، وأتقنوها، تشمل قائمة من أبرزهم: الإمام مالك، وسفيان بن عيينة، ومعمر، ويونس بن يزيد، وعُقيل، وشعيب، والزبيدي، وصالح بن كيسان، وكلهم من الثقات.

٢ - **أبو إسحاق السبيعي**: وهو تابعي كوفي، يروي عن جماعة من الصحابة، ونجد أن دائرة تلاميذه الكبار الذين لازموه، وضبطوا أحاديثه، وأتقنوها؛ تشمل شعبة بن الحجاج، وسفيان بن سعيد الشوري، وإسرائيل بن يونس، وكلهم من الثقات.

٣ - **عمرو بن دينار**: وهو تابعي مكيٌّ، يروي عن جابر بن عبد الله الأنباري، ونجد أن دائرة تلاميذه الكبار الذين لازموه، وضبطوا أحاديثه، وأتقنوها، تشمل: شعبة بن الحجاج - أيضًا -، وابن جرير، وسفيان بن عيينة، وحماد بن زيد.

٤ - **قتادة السدوسي**: وهو تابعي بصريٌّ، يروي عن أنس بن مالك، نجد أن دائرة تلاميذه الكبار الذين لازموه، وضبطوا أحاديثه، وأتقنوها، تشمل قائمة من المحدثين،

منهم: شعبة بن الحجاج -أيضاً-, وسعيد بن أبي عروبة، وهشام بن أبي عبد الله الدستوائي، وهمام بن يحيى العوادي.

وليس الشأن في معرفة هذه الدوائر -فقط-. وإنما في العلم الدقيق بمراتبهم، وتقديم بعضهم على بعض. فتجد المحدثين يفاوتون بين رواة الدائرة الواحدة؛ فالأخبـط في الزهري مثلاً على الإطلاق: الإمام مالك. وفي أبي إسحاق: سفيان الثوري. وهكذا تستمر القائمة.

وبعد هذه النبذة الاستطرادية المهمة، أعود -أيها القارئ الكريم- لأقول: إن العناية بالسنة في هذه المرحلة طورت بشكل كبير في:

- تدوينها (بظهور المصنفات).
- وفي قواعد تنقية الأخبار (قواعد علم الحديث).
- وفي دوائر الضبط والتلقـي.

المراحل الخامسة: العناية بالسنة في القرن الهجري الثالث

(العصر الذهبي للسنة):

اجتمع في هذه المرحلة عدد كبير من أخذذ علماء الحديث، بحيث لم يجتمع في عصرٍ قبله ولا بعده مثل هذا العدد لعلماء متـمكـنـين من الحديث والأسانـيد والعلـل والرـجال. فقد اجتمع فيه الإمام أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذـي، والنـسـائـيـ، وأبو حاتـمـ الرـازـيـ، وأبو زرـعةـ الرـازـيـ، وجـمـاعـةـ كـبـيرـةـ منـ المـحـدـثـينـ.

ومن جهة تدوين السنة ؛ فقد بلغ التصنيف في السنة ذروته في هذا العصر، وتنوعت المـصنـفـاتـ بينـ المسـانـيدـ والـسـنـنـ والأـبـوابـ، وابتـداـ جـمـعـ الصـحـيـحـ. فـصـنـفـ البـخـارـيـ ومـسـلـمـ صـحـيـحـيهـماـ، وـفـيـ هـذـاـ عـصـرـ صـنـفـ الإـمـامـ أـحـمـدـ مـسـنـدـهـ، وـصـنـفـ أـصـحـابـ السـنـنـ الـأـرـبـعـةـ سـنـنـهـمـ، وـدـُوـنـتـ أـصـوـلـ الأـحـادـيـثـ الصـحـيـحةـ فـيـ كـتـبـ هـذـاـ عـصـرـ.

ومن مظاهر العناية بالسنة في هذه المرحلة: عناية المـحـدـثـينـ بالـكـلـامـ عـلـىـ عـلـلـ الـأـحـادـيـثـ، وـرـوـاتـهـ، وـأـسـانـيدـهـاـ، وـقـوـاعـدـ وـقـوـانـيـنـ الـتـيـ تحـكـمـ ذـلـكـ، وـتـنـثـرـ ذـلـكـ كـلـهـ فـيـ مـصـنـفـاتـهـ.

فإِلَمَامُ الْبَخَارِي صَنَفَ كِتَاباً بِالْمُدِحَّنَةِ بِالْمُسَنَّدِ، وَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ الْكُتُبِ فِي رِوَايَةِ الْحَدِيثِ، وَفِيهِ كَلَامٌ فِي الْعُلُلِ أَيْضًا. وَالْإِلَمَامُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ صَنَفَ كِتَاباً بِالْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَصَنَفَ كِتَاباً بِالْعُلُلِ، وَنَقَّلَ فِي هَذِينِ الْكَتَابَيْنِ خَلَاصَةً عِلْمِ اثْنَيْنِ مِنْ أَبْرَزِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ، وَهُمَا: أَبُو حَاتِمِ الرَّازِي، وَأَبُو زَرْعَةِ الرَّازِي. فِي كِتَابِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ نَقَلَ كَلَامَهُمَا فِي تَعْدِيلِ الرِّوَايَةِ وَتَجْرِيَّهُمْ، وَفِي كِتَابِ الْعُلُلِ نَقَلَ كَلَامَهُمَا فِي تَعْلِيلِ الْأَحَادِيثِ.

وَاهْتَمَ كَثِيرٌ مِنْ طَلَابِ الْحَدِيثِ فِي هَذَا الْعَصْرِ بِتَدوينِ كَلَامِ مَشَايخِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ، فِي مَوَاضِيعِ الرِّوَايَةِ، وَالْعُلُلِ، وَقَوْانِينِ الرِّوَايَةِ. فَظَهَرَ مَا يُعْرَفُ بِكِتبِ السُّؤَالَاتِ وَالْتَّوَارِيخِ، كَسُؤَالَاتِ أَبِي دَاوُدِ لِلْإِلَمَامِ أَحْمَدَ، وَسُؤَالَاتِ الْبَرْذُعيِّ لِأَبِي زَرْعَةَ، وَسُؤَالَاتِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةِ الْمَدِينِيِّ، وَتَارِيخِ ابْنِ مَعِينِ رِوَايَةَ الدُّورِيِّ، وَغَيْرِهَا الْكَثِيرُ.

وَالْخَلاصَةُ أَنَّ هَذَا الْقَرْنَ كَانَ الْعَصْرُ الْذَّهَبِيُّ لِلْسُّنْنَةِ وَالْحَدِيثِ رِوَايَةً وَتَصْنِيفًا وَنَقْدًا.

المرحلة السادسة: العناية بالسنة بعد القرن الثالث:

فِي الْقَرْنِ الرَّابِعِ اسْتَمَرَ التَّصْنِيفُ فِي كِتَابِ السُّنْنَةِ الْمُسَنَّدِ (أَيُّ الَّتِي يُرُوَى الْحَدِيثُ فِيهَا بِالْإِسْنَادِ مِنْ صَاحِبِ الْكِتَابِ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-)، وَظَهَرَ فِيهِ عَدْدٌ مِنَ الْكُتُبِ الْمُهِمَّةِ فِي ذَلِكَ، كَصَحِيحِ ابْنِ خَزِيمَةَ، وَصَحِيحِ ابْنِ حَبَّانَ، وَمُسْتَدِرِكِ الْحَاكِمِ، وَإِنَّ لَمْ تَكُنْ بِأَهْمَى الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ فِي الْقَرْنِ الثَّالِثِ.

وَبَعْدَ الْقَرْنِ الرَّابِعِ قَلَّتِ الْكُتُبُ الْحَدِيثِيَّةُ الْمُسَنَّدَةُ وَظَهَرَتِ الْكُتُبُ الَّتِي تُعْنِي بِجَمْعِ الْأَحَادِيثِ مِنْ كِتَابِ السُّنْنَةِ الْمُصَنَّفَةِ فِي الْقَرْنَيْنِ السَّابِقَيْنِ، وَلَكِنْ دُونَ أَسَانِيدٍ. مِثْلُ كِتَابِ (الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ) لِلْحَمِيدِيِّ، وَكِتَابِ (جَامِعِ الْأَصْوَلِ) لِابْنِ الْأَئْمَرِ، ثُمَّ الْكُتُبُ الْمُخْتَصَّةُ مِثْلُ (عَمَدةِ الْأَحْكَامِ) وَ(بَلُوغِ الْمَرَامِ).

وَكَذَلِكَ فَقَدْ امْتَدَتْ عِنَايَةُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي نَقْدِ الْأَحَادِيثِ وَرِوَايَاتِهَا فِي الْقَرْنِ الرَّابِعِ، وَظَهَرَ عَدْدٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْكَبَارِ فِي هَذَا الْمَجَالِ، كَأَبِي جَعْفَرِ الْعُقَيْلِيِّ، وَأَبِي أَحْمَدِ بْنِ عَدَى، وَأَبِي الْحَسِنِ الدَّارِقَطْنِيِّ، الَّذِينَ سَارُوا فِي قَوْانِينِ النَّقْدِ وَالْتَّصْحِيحِ؛ عَلَى طَرِيقَةِ الْعُلَمَاءِ فِي الْعَصْرِ الْذَّهَبِيِّ. وَلَكِنَّ هَذَا الْقَرْنَ لَمْ يَكُنْ حَافِلًا بِالْعَدْدِ الْكَبِيرِ مِنَ الْمُخْتَصِّينِ الَّذِينَ حَفَلَ بِهِمُ الْقَرْنُ الَّذِي قَبْلَهُ.

كما اعنى العلماء بالتصنيف في علم الحديث، حيث ظهر في القرن الرابع الهجري أول مصنف (مستقل) في علم الحديث، وهو كتاب (المحدث الفاصل) لأبي محمد الرامهري، ثم تبعه أبو عبد الله الحاكم في كتابه «معرفة علوم الحديث» وهو أوسع من كتاب الرامهري. ثم جاء الخطيب البغدادي في القرن الخامس؛ فألف كتاب «الكافية في علم الرواية»، وهو من أوسع الكتب المصنفة في تلك المرحلة من جهة التنوع. وتتابعت المصنفات بعد ذلك، حتى جاء الإمام أبو عمرو بن الصلاح فأتم كتابه «علوم الحديث»، وهو المشهور بـ(مقدمة ابن الصلاح)، والذي ذكر فيه خمسة وستين نوعاً من أنواع علوم الحديث. وما أن ظهر هذا الكتاب حتى دار العلماء بعده في فلكه ، كما قال ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه «نזהة النظر»: «فاجتمع في كتابه ما تفرق في غيره؛ فلهذا عكف الناس عليه، وساروا بسيرة، فلا يخصى كم ناظم له ومحظوظ، ومستدرِك عليه ومقتصر، ومعارض له ومنتصر»^(١).

امتدت التصانيف في كل أنواع علوم الحديث، وقلّ فنٌ من فنون الحديث إلا و فيه كتاب مستقل.

كما اعنى العلماء في القرن الرابع وما بعده بشرح الأحاديث؛ التي جمعها العلماء قبل ذلك. فشرح الإمام أبو سليمان الخطابي والذي توفي عام (٣٨٨هـ) صحيح البخاري في كتابه (أعلام الحديث). وشرح سنن أبي داود في كتابه (معالم السنن) ثم توالت الشروح لكتب السنة وكثرت، حتى صار لصحيح البخاري وحده عشرات الشروح.

وامتدت العناية حتى عصرنا هذا، الذي ظهر فيه الاهتمام بتحقيق كتب السنة، وإخراجها على أصح النسخ، وخدمة أحاديثها، وتقديم البحوث المتخصصة في مجالات الحديث، وظهرت فيه بعض الكتب الموسوعية ككتاب «المسنن المصنف المعلم» الذي قام عليه عدد من الباحثين تحت إشراف د. بشار عواد (وفقه الله) في واحد وأربعين مجلداً، ولا يعرف قدر هذا المُسند إلا المعتنى بالسنة وعلومها.

(١) نזהة النظر، لابن حجر (٢٠).

وبهذا نكون قد انتهينا من هذه الرحلة التي لو أردنا الوقوف عند معالمها لطالت، وهذا ما فعله جماعة من أهل العلم؛ الذين أرادوا الاستيعاب. ولكن المقصود في هذا الكتاب: الاختصار دون إخلال، حتى يعلم الناظر مدى العناية بهذه السنة الشريفة على مرّ التاريخ دون انقطاع.

الطريقة الثانية لبناء حجية السنة:

عرض أدلة القرآن والسنة والإجماع على ذلك وبيان وجوه دلالتها.

إن إثبات حجية السنة لم يقم على برهان واحد ولا برهانين، وإنما على براهين كثيرة،
نستطيع أن نرجعها إلى أنواع، وهي:

- إثبات حجيتها من القرآن الكريم.
 - إثبات حجيتها من السنة النبوية. (وسائل الحكم من ذكر الأدلة من السنة على حجيتها)
 - إثبات حجيتها من عمل الصحابة
 - إثبات حجيتها من الإجماع
- وسأفصل في كل نوع من هذه الأنواع :

النوع الأول : إثبات حجيتها من القرآن الكريم.

وهذا النوع من البرهان مهم جدًا؛ لأنَّ أكثر الذين ينكرون السنة يُدعون أنهم يؤمنون بالقرآن، فإنَّ أقمنا الدليل عليهم من القرآن انقطعت حجتهم.

ودلالة القرآن على حجية السنة من وجوه :

الوجه الأول: الآيات القرآنية التي فيها الأمر بطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم والتحذير من عصيانه.

ويظهر وجه الدلالة منها بالتأكيد على مقدّمتين ونتيجة.

فالمقدمة الأولى هي: أن الله أنزل القرآن حجة على جميع هذه الأمة، لا على الذين كانوا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم -فقط-، ولا على العربي دون الأعجمي، وإنما على الجميع، فما كان في القرآن من أمرٍ أو نهيٍ أو تحذيرٍ عن معصية الرسول صلى الله عليه وسلم فنحن مخاطبون به، كما كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مخاطبين به، فنحن من أمة محمد، كما هم من أمة محمد، ونحن مأمورون باتباعه، كما هم مأمورون باتباعه، فلا خصوصية.

المقدمة الثانية: أن الألفاظ الواردة في الآيات الامرة بطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم جاءت مطلقة غير مقيدة، أعني ليست مقيدة بما بلغه الرسول من القرآن فقط.

فإذا تأسست هاتين المقدمتين، فالنتيجة هي: أن امثالنا لهذه الآيات لا يتحقق إلا باتباع أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم الثابتة عنه، كما قال الشافعي رحمه الله في كتابه «جماع العلم»: «فهل تجد السبيل إلى تأدية فرض الله عز وجل في اتباع أوامر رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو أحد قبلك أو أحد بعده، ومن لم يشاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم : إلا بالخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟»^(١)

فإن نازع منازع في ثبوت هذه الأحاديث عنه صلى الله عليه وسلم، فرُدْنا عليه تقدم في مراحل العناية، وسيأتي في فصل إقامة البرهان على صحة علم الحديث ما هو أظهر دلالة من مراحل العناية -بإذن الله-

(١) جماع العلم للشافعي (ص ٢١-٢٢).

الوجه الثاني : النصوص القرآنية التي فيها الأمر برد التنازع إلى الله والرسول.

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿فَإِن تَنْزَعُمُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء : ٥٩] . فقوله: ﴿فَإِن تَنْزَعُمُ فِي شَيْءٍ﴾ ، يشمل كل شيء، ﴿فَرُدُّهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ . المراد بالردد إلى الله: الرد إلى كتابه - وهذا واضح لكل أحد-، وكذلك فإن الرد إلى الرسول: هو الرد إلى شخصه في حياته، وإلى سنته بعد مماته، وهذا ما أجمع عليه أهل العلم.

قال ابن حزم رحمه الله تعالى: «والبرهان على أن المراد بهذا الرد إنما هو إلى القرآن والخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأن الأمة مجتمعة على أن هذا الخطاب متوجّه إلينا، وإلى كل من يُخلق، ويركب روحه في جسده إلى يوم القيمة من الجنة والناس»^(١)

وقال ابن القيم رحمه الله: «الناس أجمعوا أن الرد إلى الله سبحانه هو الرد إلى كتابه، والرد إلى الرسول صلى الله عليه وسلم هو الرد إليه نفسه في حياته وإلى سنته بعد وفاته». ^(٢)

وقال سبحانه وتعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء : ٦٥] فكل شيء يشجر بين المؤمنين - أي يتنازعون فيه-؛ فإنهم مأمورون في هذه الآية بأن يتبعوا حكم الرسول في هذا التنازع. وقد نقل الثقات لنا أفضية الرسول وأحكامه في كثير من قضايا النزاع؛ فهل حُكْمُ الرسول صلى الله عليه وسلم يبطل بموته؟! .

ونستفيد من هذه النصوص -أيضاً- أن السنة لا تقتصر على معاني الأدب والأخلاق والأذكار فقط، بل هي شاملة؛ لأنه إذا لم يكن فيهما فصل النزاع في كل ما نختص به، لم يأمرنا الله بالرد عند التنازع إليها وإلى القرآن! .

الوجه الثالث: ما جاء في كتاب الله من أن للقرآن بياناً، وهذا البيان هو السنة.

قال الله سبحانه: ﴿تُمِّيزَنَ عَلَيْنَا بَيَانُهُ﴾ [القيمة : ١٩] وحمل ذلك جماعة من العلماء على بيان السنة للقرآن؛ فإن بيان الأمور المجملة في القرآن إنما عرفناه عن طريق السنة، كتفصيلات أحكام الصلاة والزكاة والصيام والحج.

(١) الإحکام في أصول الأحکام لابن حزم (٩٧/١).

(٢) إعلام الموقعين، لابن القيم (٣٩/١).

قال ابن حزم رحمه الله «الوحي ينقسم من الله عزّ وجلّ إلى رسوله صلى الله عليه وسلم على قسمين: أحدهما وحيٌ متلو مؤلف تأليفًا معجز النظام وهو القرآن، والثاني وحيٌ مروي منقول، غير مؤلف ولا معجز النظام، ولا متلو لكنه مقروء؛ وهو الخبر الوارد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو المبين عن الله عز وجل مراده منا». قال الله تعالى: ﴿إِنَّبِينَ لِلنَّاسِ مَا نُرِيَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل : ٤٤] انتهى.

فالله سبحانه وتعالى ذكر الفرائض في كتابه، وأوقف صحة أداء هذه الفرائض على ما جاء في السنة. فلا يمكن أبدًا أن نقييم فرض الصلاة على الصورة التي تُقبل بها، إلا عن طريق أدائها على صفتها التي جاءت في السنة؛ إذ لم يذكر في القرآن عدد ركعاتها ولا أوقاتها، وفي الزكاة لم يذكر النصاب، ولا قدر ما يخرج من المال. فهل نخرج كل المال! أم نصفه؟ أم عشرة؟، أم أقل من ذلك؟ ما المقدار الذي تبرأ به الذمة؟ وما الجزء الذي إذا أخرجه المسلم لا يُعد داخلاً في هذا الوعيد: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُفْقِهُونَ هَافِ سَيِّلَ اللَّهُ بَشَّرَهُمْ بِعَدَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبه : ٣٤]؟

فنقول: إن الله قد رضي للسنة من المنزلة أن جعل صحة الفرائض متوقفة على ما جاء في تفصيلها وبيانها.

وبهذا نعرف أن من يدعى أنه قرآني ولا يأخذ بالسنة فهو كاذب؛ لأن القرآن كله يدعو إلى اتباع المصطفى صلى الله عليه وسلم.

الوجه الرابع: أن الله سبحانه وتعالى امتن علينا بالسنة. وهذا الامتنان في أمر ديني؛ فهل يكون بعد ذلك ليس له قيمة و شأن؟

ويظهر ذلك في قول الله سبحانه وتعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتَوَلَّهُمْ بِآيَاتِهِ وَيُرَكِّبُهُمْ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران : ١٦٤]. وقد ذكر جماعة من أهل العلم، أن المراد بالحكمة إذا جاءت بهذا السياق: السنة. ومن أشهر من قال ذلك الإمام الشافعي - رحمه الله -، ولم يقله عن رأيه فقط، وإنما قال: «فسمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله»^(١) ثم

(١) الرسالة، للشافعي (٣٤).

رجح هذا القول.

وقال ابن كثير رحمه الله : «وقوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَبُ﴾ يعني القرآن، و﴿وَالْحِكْمَةُ﴾ يعني السنة. قاله الحسن، وقتادة، ومقاتل بن حيان، وأبو مالك وغيرهم. وقيل: الفهم في الدين، ولا منافاة»^(١).

كما قد تقدم في أول الكتاب في بيان أن السنة من عند الله سبحانه كلام ابن جرير رحمه الله، ونص آخر لابن كثير، ولم أرد الإكثار في النقول.

كما أن من وجوه الدلالة في ذلك أن الله سبحانه وتعالى قال (وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة) وهذا يقتضي أن الحكمة من الوحي.

ومن المهم التنبيه أننا لا نقول بأن كل (حكمة) في القرآن، فهي السنة، وإنما نقول، إنما السنة منها ما كان معطوفاً على الكتاب مما كان في شأن نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، والعطف يقتضي المغايرة في الأصل، -أي أن عطف الحكمة على الكتاب يقتضي أن تكون الحكمة أمراً آخر غير الكتاب - .

النوع الثاني : إثبات حجيتها من السنة النبوية.

قد ينشأ سؤال هنا قبل ذكر الأدلة، وهو: ما الفائدة من إثبات حجية السنة من السنة ، مع أن المخالف ينكر السنة من أصلها؟ فكيف نستدل بمحل التزاع على محل النزاع؟!.
والجواب، أن الفائدة تظهر في عدد من الأمور:

الأول : أني لم أوجه كلامي في هذا الكتاب لمنكري السنة والمشككين فيها -فقط-، بل حتى من يؤمنون بالسنة، فإن كثيراً منهم ربما تغيب عنهم الأدلة التفصيلية التي تجعلهم على يقين بصحة ما يعتقدون، وتأسيس اليقين هو القاعدة الأولى في الانطلاق لنقاوش المخالفين.

الثاني : أن كثيراً من لديهم إشكالات تجاه السنة، ليس عندهم مذهب مطرد فيما يأخذون ويدعون منها؛ فحين تسأل أحدهم ما الذي قبله من السنة وما الذي تركه؟ لا

(١) تفسير ابن كثير (١/٢٧٥).

يكون عنده جواب محدد، وليس له مذهب واضح، فقد يأخذ بشيء ويترك شيئاً. ومثل هذا قد ينفع معه ذكر الدلائل على حجية السنة من السنة ذاتها لأنه لا ينكرها كلّها.

الثالث: أن كثيراً من المجادلين والمخاصمين فيما يتعلق بقضايا السنة؛ يأخذون من السنة ما يوافق أقوالهم في إنكارها!! وهذا مع غرابةه إلا أنه منتشر جداً!! فتحن نخاصمهم بالسنة أيضاً، ونذكر لهم النصوص التي تحتاج بها، فمثلاً: من يقول منهم إن السنة ليست بحجة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كتابتها؛ نقول له: إن الذي نهى عن كتابتها، هو من حث على حفظها وتبليلها، ونهى عن ردها. أفتؤمنون ببعض وتكفرون ببعض؟!.

الرابع: أن كثيراً من المنكرين لحجية السنة يقولون: نحن نؤمن من السنة بما وافق القرآن، فيقال لهم: إن الأحاديث الدالة على حجية السنة توافق القرآن فيلزمكم الأخذ بها!!.

ولأجل ذلك كله؛ فهذا إثبات حجية السنة من السنة:

ويتحقق الإثبات من وجوه:

الوجه الأول: النصوص الآمرة بحفظ الحديث وتبليله

فقد خطب النبي صلى الله عليه وسلم في أصحابه خطبة ثم قال: «ليبلغ الشاهد منكم الغائب^(١) وهذا فيه حث ظاهر على البلاغ».

وثبتت في سنن الترمذى من حديث زيد بن ثابت - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «نَصَرَ اللَّهُ امْرًا سَمِعَ مِنَا شَيْئًا، فَبَلَغَهُ كَمَا سَمِعَ، فَرَبَّ مَبْلَغَ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»^(٢).

ووجه الدلالة: أن الحث على تبليغ أمر ديني إنما هو لاعتبار منزلته ومكانته لا للتحذير منه قطعاً!

وأى منزلة ومكانة أعظم من عمل دعا النبي صلى الله عليه وسلم بنصرة الوجه لمن قام به!.

الوجه الثاني: النصوص التي فيها إقرار النبي صلى الله عليه وسلم وتشجيعه لمن اعنى

(١) صحيح البخاري (١٠٥)، صحيح مسلم (١٦٧٩).

(٢) سنن الترمذى (٢٦٥٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

بالسنة في حياته.

فقد أخرج الإمام البخاري في صحيحه، عن أبي هريرة، أنه سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أسعد الناس بشفاعته يوم القيمة فقال -بأبي هو وأمي- صلى الله عليه وسلم: «لقد ظنت يا أبو هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك، لما رأيت من حرصك على الحديث. أسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة، من قال لا إله إلا الله، خالصاً من قلبه، أو نفسه». ^(١) وهذا فيه تشجيع واضح لأبي هريرة على المواصلة في طريق الحديث.

وتأمل قوله صلى الله عليه وسلم: «لما رأيت من حرصك على الحديث» وقارنه بدعوى بعض الطاعنين في أبي هريرة بأنه إنما لزم النبي صلى الله عليه وسلم؛ حرصاً على الطعام!!!

وأخرج الإمام أحمد وأبو داود، من طريق جيد، أن عبد الله بن عمرو كان يكتب كل ما يسمع عن النبي صلى الله عليه وسلم، فلامه بعض الناس على ذلك، فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأومأ بأصبعه إلى فيه، فقال: «اكتب فو الذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق». ^(٢)

الوجه الثالث: النصوص التي جاء فيها التحذير من ردّ شيء من السنة، وهذا الوجه هو أكثر الوجوه صراحة.

فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا ألفينَ أحدكم متكتئاً على أريكته، يأتيه الأمر من أمري؛ مما أمرتُ به أو نهيتُ عنه، فيقول: لا ندرى ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه» وهذا حديث رواه الشافعى في كتاب «الرسالة» ^(٣) ورواه غير واحد من أصحاب السنن، ^(٤) من طريق عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو حديث إسناده صحيح.

(١) صحيح البخاري (٩٩).

(٢) سنن أبي داود (٣٦٤٦).

(٣) الرسالة (٤٠).

(٤) سنن الترمذى (٢٦٦٣)، سنن أبي داود (٤٦٠٥)، سنن ابن ماجه (١٣).

وهذا الحديث نص في المسألة دالٌ على وجوب قبول ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما زاد على القرآن.

وروي الحديث من وجه آخر، من طريق المقدام بن معدى كرب (رضي الله تعالى عنه)، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ألا هل عسى رجلٌ يبلغه الحديث عنّي، وهو متکئ على أريكته، فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً حرّمناه، وإنّ ما حرم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كما حرم الله»^(١). وأخرجه الإمام أحمد في مسنده بلفظ «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجلٌ ينشي شبعانا على أريكته، يقول: عليكم بالقرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلّوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرّموه»^(٢)، وإنسناه لا بأس به. وصدق رسول الله، فإنه لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحيٌ يوحى. فما زادنا هؤلاء المنكرون إلا يقيناً.

النوع الثالث: إثبات حجّية السنة من عمل أصحاب رسول الله ﷺ
لا يشك المستقرئ لأحوال الصحابة أنهم يعتمدون السنة حجة ومصدراً للتشريع، ويبينون أقضيتها وآحكامها وتعاملاتهم على ضوء ذلك، وأنهم بلّغوها لمن بعدهم كما بلّغوا القرآن. ونحن نقول لمنكري السنة، الذين يزعمون أنهم يكتفون بالقرآن: قدْ كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أعلم منكم بالقرآن، وأكثر حباً لرسول الله، وأغير عليه، فكيف كان موقفهم من السنة؟

لقد ذكرتُ في هذا الكتاب في المرحلة الثانية من مراحل العناية بالسنة صوراً كثيرة لعنایة الصحابة بالسنة، واعتبارهم إياها حجة تشريعية، وسأذكر - هنا - مواقف لم تذكر في الموضع السابق : إلا موقفاً واحداً أبدأ به؛ وأكرره لأهميته :

إنه موقف أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه في قضية الميراث.

(١) أخرجه الترمذى (٢٦٦٤).

(٢) سبق تخرّيجه.

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ يُوصِّيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيْنِ ﴾ [النساء : ١١] وهذه الآية عامة؛ تقتضي أن المال ينتقل من الآباء إلى الأبناء بالموت. فجاءت فاطمة رضوان الله عليها إلى أبي بكر؛ تطلب ميراثها من أبيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وطلبتها يوافق ظاهر القرآن، وكان عند أبي بكر نصّ من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الأنبياء لا يورثون. وأن ما تركوه من مال فهو صدقة. - وهذا النص ثابت في صحيح البخاري ومسلم^(١) -، فلم يعطها إياه لأجل ذلك. ولو لا أنه رأى في نفسه أن السنة حجّة ملزمة ومصدرٌ تشريعي؛ لما تمسّك بهذا القرار، في مقابل إصرار فاطمة رضوان الله تعالى عليها، وقال مُبِينًا أهمية النص النبوى وعدم جواز مخالفته: «إني أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ»^(٢)

وكان عمر (رضي الله عنه) لا يورث المرأة من دية زوجها حتى أخبره الصحاح بن سفيان أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها. فعدل عمر عن رأيه إلى هذا النقل^(٣).

وكان عمر (رضي الله عنه) يشدد في النهي عن أداء صلاة التطوع ، في الأوقات المنهي عنها^(٤) ، وكان يضرب على ذلك بالدرة. مع أن هذا النهي إنما ثبت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس في كتاب الله.

وقال علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه: «لو كان الدين بالرأي لكان باطن الخف أولى بالمسح من ظاهره». حسناً، وما المانع إذن - يا أبا الحسن - من المسح على باطنه؟، قال: «ولكنني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح ظاهر خفيه»^(٥). فعلى رضي الله عنه ترك القياس العقلي؛ الذي رآه في هذه المسألة وقدم عليه فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا يدل على اعتباره الشديد لهذه القضية.

(١) ينظر: صحيح البخاري (٣٠٩٢)، صحيح مسلم (١٧٥٩).

(٢) صحيح البخاري (٣٠٩٣)، صحيح مسلم (١٧٥٩).

(٣) سنن أبي داود (٢٩٢٧)، سنن الترمذى (١٤١٥)، سنن ابن ماجه (٢٦٤٢).

(٤) يُنظر: موطاً مالك (٥٩٠)، مصنف عبد الرزاق (٣٩٦٤).

(٥) يُنظر: مسنـدـ أـحـمـدـ (٧٣٧)، سنـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ (١٦٢).

ومواقف الصحابة في احتجاجهم بالسنة أشهر من أن يستدل عليها؛ إلا أنَّه حين تغيرت المفاهيم، وكثُرت الشبهات، صار الإنسان محتاجاً إلى ذكر الأدلة والشاهد على ذلك!. والقضية المنهجية المهمة - هنا -، والتي أحب للقارئ الكريم أن يتبنَّها هي أن يجعل هذه المواقف الكثيرة هي الأصل في فهم منهج أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من السنة، وأن يرُد المواقف المجملة إلى هذه المواقف المفصَّلة الواضحة، التي تظهر اعتبارهم السنة حجة ملزمة. فلو وقف على أي رواية تتعارض في فهمه هذه المواقف؛ فإنه يتأنِّى، ولا يضرُّ الروايات ببعض، وإنما يحاول فهم المتشابه على ضوء المُحْكَم.

النوع الرابع : إقامة حجية السنة عن طريق إجماع العلماء

إن درجات الإجماع المنقول عن أهل العلم تتفاوت، ونستطيع معرفة مرتبة الإجماع عن طريق عدد من القرائن، منها : أن يتواتر على نقله جماعة من أهل العلم، من مختلف المذاهب، دون معرفة مخالف لذلك بعد البحث والاستقراء، ومنها أن يكون في سياق النقل عنهم بيان ضلال المخالف في هذه المسألة وانحرافه، ومن باب أولى لو كان في السياق بيان كفر المخالف فيها، فهذا يدل على أن المسألة قد أخذت صورة من القطعية عند أهل العلم. فالعلماء لا يُكفرون المنكر لأي مسألة شرعية؛ ما لم تأخذ صورة القطعية إضافة إلى كونها من الأمور الظاهرة المتواترة، كوجوب الصلاة والزكاة، وتحريم السحر والربا والزنا ونحو ذلك.

وفي قضية السنة نجدُ أنه قد نَقَلَ الإجماع على حجيتها غير واحد من أهل العلم وفي سياق نقل بعضهم للإجماع تشديداً على المخالف وتضليل له، بل وتكفير كذلك، مما يدل على أن هذا الأمر قد أخذ صورة القطعية عندهم. واستقصاء الإجماعات في ذلك يطول، وهذا شيء منها:

١- في سياق مناظرة الإمام عبد العزيز الكناني - رحمه الله تعالى - لبشر المرسي (رأس المبتدعة في ذلك الوقت)، قال الكناني معلقاً على قول الله سبحانه وتعالى: ﴿فَإِنْ تَنْزَعُمْ فِي شَيْءٍ فَرْدُوْهُ إِلَيَّ اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُوْنَ بِاللَّهِ وَأَلْيُوْمَ الْآخِرِ﴾ [النساء : ٥٩] قال: «هذا ما لا خلاف

فيه بين المؤمنين وأهل العلم، إن رددناه إلى كتابه، وإن رددناه إلى رسوله بعد وفاته؛ فإنما هو إلى سنته، وإنما يشك في هذا الملحدون» أ.ه.^(١) فتأمل قول الكناني: «لا خلاف فيه بين المؤمنين»، قوله: «إنما يشك في هذا الملحدون».

٢- وفي هذه الآية أيضًا يقول ابن حزم - رحمه الله - : «الأمة مجتمعة على أن هذا الخطاب متوجّه إلينا، وإلى كل من يُخَلِّق ويُرَكِّب روحه في جسده إلى يوم القيمة من الجنة والناس». ^(٢) وذكر أن المراد بها القرآن والخبر عن رسول الله.

٣- وفي ذات الآية يقول ابن القيم - رحمه الله - : «الناس أجمعوا أن الرد إلى الله سبحانه هو الرد إلى كتابه، والرد إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، هو الرد إليه نفسه في حياته، وإلى سنته بعد وفاته»^(٣).

٤- وقال ابن عبد البر القرطبي المالكي - رحمه الله تعالى - في مقدمة التمهيد: «أجمع أهل العلم من أهل الفقه والأثر في جميع الأمصار - فيما علمت - على قبول خبر الواحد العدل وإيجاب العمل به؛ إذا ثبت، ولم ينسخه غيره من أثر أو إجماع. على هذا جميع الفقهاء في كل عصر من لدن الصحابة إلى يومنا هذا، إلا الخوارج وطوائف من أهل البدع، شرذمة لا تعد خلافاً» أ.ه.^(٤). وهذا إجماع على حجية خبر الواحد فضلاً عن المتواتر.

٥- وقال الشوكاني - رحمه الله تعالى - في «إرشاد الفحول»: «إن ثبوت حجية السنة المطهرة ، واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في الإسلام»^(٥). وتأمل قوله: «لا حظ له في الإسلام» ؟ فمثل هذه الجملة لا تقال في المسائل الفقهية المختلفة فيها.

٦- ويفكـد المعلمـي - رـحمـهـ اللـهـ - في «الأنوار الكاشفـةـ» حين تـكلـمـ عنـ حـجـيـةـ خـبـرـ الـآـحـادـ،

(١) الحيدة والاعتذار (ص ٦٩).

(٢) الإحـكامـ فيـ أصـولـ الأـحـكمـ (١/٩٧).

(٣) إعلام الموقعين، لابن القيم (١/٣٩).

(٤) التمهيد، لابن عبد البر (١/٢).

(٥) إرشاد الفحول، للشوكاني (١/٩٧).

قال: «والحجج في هذا الباب كثيرة، وإجماع السلف على ذلك محقق»^(١). وقوله:
«متحقق» يدل على حتمية ثبوت هذا الإجماع عنده.

٧- بل إن الشيخ عبد العزيز بن باز -رحمه الله تعالى- نقل الإجماع على ما هو أكبر من ذلك، حيث ذكر في الجزء السابع من أبحاث الهيئة^(٢): «أنّ ما تفوّه به رشاد خليفة من إنكار السنة والقول بعدم الحاجة إليها كفرٌ وردةٌ عن الإسلام؛ لأن من أنكر السنة فقد أنكر الكتاب، ومن أنكرهما، أو أحدهما، فهو كافرٌ بالإجماع» فهذا النص فيه نقل الإجماع على كفر منكريها!.

وإذا تأملت سياق هذه الإجماعات، فإنك ترى وضوح قضية حجية السنة عند علماء المسلمين، وقطعيتها، وأنها ليست من مسائل الخلاف المعتبر. فهذا منهج أهل العلم، وهذه طريقتهم وهديهم، وقد عرفنا طريقة مخالفتهم من المبتدعة والمستشرقين، والله يحب المؤمنين.

(١) الأنوار الكاشفة، للمعلمي (٦٧/١).

(٢) أبحاث هيئة كبار العلماء (١٤٢/٧).

الطريقة الثالثة لبنا، حجية السنة:

إقامة البرهان على صحة علم الحديث

ما أكثر ما شُكّكَ المنكرون للسنة في علم الحديث، وزهّدوا فيه، واستنتصروا علماءه؛ إذ هو الطريق الموصل إلى معرفة السنة. ولقد رأيْتُ في مناقشة هؤلاء المشككين عجبًا، ولا أذكر أنه - إلى ساعتي هذه - ناقشني مشكك في علم الحديث ، وله معرفة به، وما أسرع الناس إلى إنكار ما لا علم لهم به، ولذلك؛ سأبرهن في هذا الفصل على صحة هذا العلم الشريف، وصلاحيته لأن يكون ميزانًا لتمييز المنشقون عن الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

إنَّ اللَّهَ سَبَحَنَهُ وَتَعَالَى أَمْرَنَا بِرِدِ النَّزَاعِ إِلَى كِتَابِهِ وَإِلَى سَنَّةِ رَسُولِهِ ، كَمَا سَبَقَ بِيَانَهِ وَتَقْرِيرِهِ، وَهَذَا يَدِلُّ عَلَى أَمْرِيْنِ جَلِيلَيْنِ عَظِيمَيْنِ:

الأول : أنَّ اللَّهَ سَيَحْفَظُ كِتَابَهُ وَسَنَّةَ رَسُولِهِ حَتَّى نُسْتَطِعَ رَدَ النَّزَاعِ إِلَيْهِمَا.

والثاني : شُمُولِيَّةِ الْكِتَابِ وَالسَّنَّةِ؛ إِذْ فِيهِمَا الفَصْلُ لِكُلِّ نَزَاعٍ.

قال ابن القيم (رحمه الله تعالى): «قوله: ﴿فَإِنْ تَنَزَّلْنَا مِنْ فِي شَيْءٍ﴾، نكرةٌ في سياق الشرط، تعمّ كل ما تنازع فيه المؤمنون من مسائل الدين دقه وجله، جليّه وخفيه، ولو لم يكن في كتاب الله ورسوله بيان حكم ما تنازعوا فيه ولم يكن كافيًّا لم يأمر بالرد إليه؛ إذ من الممتنع أن يأمر تعالى بالرد عند النزاع إلى من لا يوجد عنده فصل النزاع»^(۱).

وإذا تقررت بذلك شمولية السنة، فها هنا مقدمة أخرى، وهي أن من المعلوم وجود أخبار نسبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست تصح نسبتها إليه؛ إما لأنها مكذوبة؛ أو لوجود علة فيها. فكيف لنا أن نميّز بين ما ثبت، مما لم يثبت، حتى نستطيع أن نرد النزاع إلى السنة؟ وحتى نؤمن بها ونبني عليها أحکامًا؟.

لدينا طريقان:

الطريق الأول: أنْ يعتمد كُلُّ إنسان في سهل تمييز ذلك على ذوقه ورأيه الشخصي، وكلُّ من يحكم على الحديث بما يراه مناسباً. وهذا الطريق لا يجعل للسنة قيمة حقيقة،

(۱) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم (49 / 1).

ولا تكون عندئذ مرجعاً في النزاع، لأنه إذا أراد شخص أن يستدل بشيء منها، فقد يقول الطرف الآخر: إن هذا الحديث ليس صحيحاً، بناء على ذوقه، وهكذا تضيع سنة النبي صلى الله عليه وسلم بين أذواق الناس.

الطريق الثاني: أن يكون هناك ميزان علمي موضوعي، يصلح لأن يكون حكمًا بين المتخاصلين في إثبات شيء من المنشول عن النبي أو رده. ولا شك أن وجود الميزان العلمي المعتبر الذي تثبت قوته وحيادّته ، خير من العببية والفووضى في الحكم على الأخبار المنشولة.

ومن ثم فإن هذا الميزان: إما أن نستحدثه، وإما أن ننظر في ميزانٍ قائم مجرّبٌ معتبر مشهود له من أهل العلم والخبرة والاختصاص؛ بأنه ميزانٌ يبلغ الغاية في تمييز ما ينقل من الأخبار.

فأما الخيار الأول وهو استحداث ميزان جديد، ففيه عدد من الصعوبات، وذلك أنه ينقصنا كثير من المعطيات التي كانت موجودة في وقت المحدثين الكبار، كمعاصرة الرواية، ووجود أصول الكتب التي كانت عند الشيوخ والتلاميذ، والجو العام للرواية آنذاك. فمعاصرة الرواية والسماع منهم ، والقدرة على اختبارهم، ونحو ذلك؛ يعطي معرفة تجريبية، لا تحصل لمن فاتته هذه الأمور، كما أن من الصعوبات في هذا الأمر: قلة المختصين الكبار ذوي الخبرة والمعرفة والإتقان بالعلم والرجال ودقائقهما ، مقارنة بعصور الرواية، وخاصة القرن الثالث؛ الذي اجتمع فيه من ذوي الخبرة بهذا العلم، ما لم يجتمع في عصر بعده البقة، كالإمام أحمد والبخاري وأبي معين وعلي بن المديني ومسلم وأبي داود والترمذى والنسائي وأبي ماجه وأبي حاتم الرازي وأبي زرعة الرازي وغيرهم. فلم يبق إلا الخيار الثاني، وهو النظر في الميزان المجرّب القائم الذي هو: علم الحديث.

فهل هذا العلم كافٍ في تمييز المنشول من الأخبار صحيحها من سقيمها؟ .
سأقدم الإجابة ثم أبرهن على صحتها، فأقول بكل طمأنينة ويقين: إن هذا العلم هو صمام الأمان للسنة، وهو كافٍ تمام الكفاية في تمييز المنشول من الأخبار صحة وضعفًا.

وقد أجمع العلماء -من أهل السنة- على اعتبار هذا العلم مأموناً على سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وذلك أن أهل العلم قديماً وحديثاً على اختلاف تخصصاتهم، يحيلون إلى موازين علم الحديث في صحة الأخبار؛ وذلك عبر نقل كلام أئمة هذا العلم. فقولهم: أخرجه البخاري في صحيحه، أو سكت عنه أبو داود، أو صححه الإمام أحمد، أو حسن الترمذى، أو ضعفه العقيلي، هو اعتراف منهم بهؤلاء المحدثين ومنهجهم وطريقتهم في الجملة. كما أنهم يستعملون قواعد ومصطلحات هذا العلم، كقولهم: هذا حديث مرسل، وهذا منكر، وذا راوٍ متوكٍ، والآخر صدوق، وهكذا...

وأيضاً فقد أجمعوا على صواب نتاج هذا العلم، فقد اتفق العلماء على صحة جمهور أحاديث صحيحي البخاري ومسلم، والإمامان البخاري ومسلم إنما حكموا على الأحاديث التي أخرجاها بالصحة بناءً على موازين علم الحديث، فالنتائج المترب على هذا العلم -إذاً- أجمعت الأمة على صحته.

وإقامة البرهان على كفاية علم الحديث، وصحته، و موضوعيته يكون بدراسة هذا العلم دراسة تفصيلية، والنظر في قواعده وقوانينه. وسائلقي الضوء على عدد من القضايا التفصيلية في هذا الفن، والتي تدلّ على ما وراءها من الدقة والإتقان، وسأذكر عناوينها أولاً لحسن تصوّر ما سيأتي من تفصيات تحت هذه العناوين:

- ١- موازين المحدثين في الجرح والتعديل.
- ٢- اشتراط المحدثين اتصالً أساساً الروايات؛ ليحكموا عليها بالصحة.
- ٣- أنهم يدخلون الروايات في معامل اختبار دقّة؛ لاستخراج العلل الخفية.
- ٤- دقّتهم في رصد الإشكالات العارضة.
- ٥- أن المحدثين عرفوا تلاميذ كل راوٍ وميّزوا المتقنيين عنه ومراتبهم (مراتب الثقات).

القضية الأولى: موازين المحدثين في الجرح والتعديل:

السنة نقلت إلينا عن طريق سلسلة من الرواية، تبدأ بالصحابة فالتابعين فتابعيهم، إلى أصحاب الكتب والمصنفات الحديثية: ك أصحاب الكتب الستة، ولا بد من معرفة أحوال هؤلاء الرواية قبل قبول أخبارهم؛ فنعلم عن راوي الحديث أثقة هو أم ضعيف؟ أعدل أم فاسق؟ ولعلماء الحديث في تمييز أحوال الرواية، ومعرفة ثقتهم من ضعيفهم، موازين دقيقة، وشروط صارمة ، فمن ذلك:

أولاًً: اشتراط العدالة :

والعدالة هي السلامه الدينية، فاشترطوا لقبول خبر الراوي أن يكون صالحًا في دينه لا يُعرف بفسق؛ لأن الذي يتجرأ على الحرام ويتهان في ارتكابه، قد يتجرأ ويذبح على رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن احتياطهم؛ أنهم لا يحتاجون بحديث الراوي إذا كان مجھولاً لا يُعرف بفسق ولا بصلاح .

فإن قال قائل: قد يتلبس إنسان بالصلاح ظاهراً ويكون في باطنـه فاسداً، وربما يضع الحديث ويذبح على رسول الله صلى الله عليه وسلم مستغلًاً مظهـره الزائف! فنقول: إن هناك موازين أخرى عند المحدثين، لا يفوت منها شيء، فلذلك: تجدهم يقولون في بعض العباد الكبار ذوي الصلاح الحقيقي: لا تقبلوا أحاديثـهم! لماذا؟ لأنـهم اختبرـوها وعرضـوها على أحاديثـ الثقات فوجـدوا أنـهم لم يضـبطـوا الحديث؛ فإذا كانوا قد اكتـشـفـوا أخطـاء هؤـلاء مع صـلاحـهمـ الحقيقيـيـ، فـكيف لا يـكتـشـفـونـ كـذـبـ أولـئـكـ مع صـلاحـهمـ المـزـيفـ؟.

ثانيًا: اشتراط الضبط والإتقان.

قد يكون الراوي صالحًا معروفاً بالعبادة والزهد والت نقشـفـ والجهاد والخير ولكنه لا يـضـبطـ الحديثـ، وهذا مشـاهـدـ أيضـاًـ خـارـجـ الرواـيـةـ الحـدـيـثـيـةـ، فقد يـأـتـيكـ إـنـسـانـ تـعـرـفـ صـلاحـهـ بـأـخـبـارـ غـرـبـيـةـ لا يـشـارـكـهـ فـيـهاـ أـحـدـ، وـلـاـ تـطـمـئـنـ لـصـحـتـهـ، وـحـينـ يـكـثـرـ ذـلـكـ مـنـهـ؛ فـإـنـكـ تـتـهـمـ حـفـظـهـ لـأـدـيـنـهـ؛ لأنـكـ تـعـرـفـ أـنـهـ لـاـ يـتـعـمـدـ كـذـبـاًـ.

والمحدثون لهم وسائل في معرفة ضبط الرواية:

- فقد يـختـبـرونـ الـراـوـيـ اختـبـارـاًـ مـباـشـرـاًـ وـيـسـأـلـونـهـ. ومـثالـ ذـلـكـ: اختـبـارـ حـمـادـ بنـ سـلـمـةـ

لشيخه ثابت البناي، فقد قال له: كيف حديث أنس في كذا وكذا؟ (وثابت لم يرو هذا الحديث عن أنس، وإنما يرويه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى. و Hammond يخلط له متعمداً؛ لأنَّه يريد أن يعرف هل يميز ثابتُ بين ما روى عن أنس، وما روى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى؟ فإذا لم يعرف، علم أن حفظه ليس بذاك، وإذا تنبَّه، علم أنه متقن يقظ). ونصُّ كلام حماد بن سلمة هو: «كنت أظن أن ثابتاً البناي لا يحفظ الأسانيد، كنت أقول له لحديث ابن أبي ليلى: كيف حديث أنس في كذا وكذا؟ فيقول: لا إنما حدثناه ابن أبي ليلى، وأقول له: كيف حديث فلان في كذا، فيقول: لا، إنما حدثناه فلان» وهذا في كتاب «العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد^(١)، فعلم بهذا الامتحان أنه متقن يقظ.

- ويعرفون ضبط الرواية باختبار مروياته -أي الأخبار التي رواها- ، وهذه الطريقة هي العمدة في الجرح والتعديل، فيخبرون أحاديثه، وقد يحكمون عليه بالكذب بناء على ذلك، بل وربما حكموا عليه وهم لا يعرفون شخصه، وإنما بناء على ما روى. وهذه بعض الأمثلة:

هناك راوٍ اسمه: أحمد بن إبراهيم الحلبي، وهذا الرواية قد روى حديثاً منكراً، معناه: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يناغي القمر وهو صغير، فيشير له إلى اليمين فيذهب يميناً، وإلى الشمال فيطیعه، فذكر النبي صلى الله عليه وسلم أن القمر كان يلهي حين يبكي وهو صبي!. فسأل عبد الرحمن بن أبي حاتم والده الإمام أبو حاتم قائلاً: «سألت أبي عنه (أحمد الحلبي)، وعرضت عليه حديثه، فقال: لا أعرفه، وأحاديثه باطلة موضوعة كلها ليس لها أصول، يدلّ حديثه على أنه كذاب» أ.ه.^(٢).

وقال المروذى للإمام أحمد عن راوٍ اسمه: جابر الجعفي: «يتهم في حديثه بالكذب؟ قال الإمام أحمد: من طعن فيه، فإنما يطعن بما يخاف من الكذب. قال المروذى: الكذب؟ فقال الإمام أحمد: إِي والله وذلك في حديثه بَيْنَ»^(٣).

(١) العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد رواية ابنه عبد الله (٣٤٧٨).

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢ / ٤٠).

(٣) ينظر: العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد رواية المروذى (٤٦٦).

وقال ابن معين -إمام الجرح والتعديل- عن رَوْح بن عبادة: «ليس به بأس صدوقٌ، حديثه يدلّ على صدقه»^(١). ولذلك؛ قيل للإمام شعبة -رحمه الله تعالى- : من أين تعلم أن الشيخ يكذب؟ قال: «إذا روى عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تأكلوا القرعة حتى تذبحوها، علمت أنه يكذب»^(٢). يقصد أن أمثال هذه الأحاديث من الواضح أنها كذب.

والأمثلة كثيرة تركتها لحال الاختصار، وفيما سبق رد على من يقول إن المحدثين لا ينقدون المتن، فهاهم يحكمون على عدد من الرواية بناء على المتن التي رووها!.

ثالثًا : بُعد المحدثين عن المحاباة في الجرح والتعديل.

• جاء في «تهذيب التهذيب» لابن حجر - رحمه الله - في ترجمة أبان أبي عياش - وهو شديد الضعف ، وكان الإمام شعبة - رحمه الله - شديد القول فيه- قال عباد المهلبي : «أتيت شعبة أنا وحمّاد بن زيد، فكلّمناه في أبان أن يمسك عنه، (أي: يترك الكلام في تضعيقه) فأمسك ، ثم لقيته بعد ذلك فقال: ما أرأي يسعني السكوت عنه». أهـ. وكان أبان مشهوراً بالصلاح ، ولكنه سيء الحفظ.

والإمام علي بن المديني ضعف والده. والإمام أبو داود صاحب السنن تكلم في ابنه واتهمه بالكذب.

وهذا يدل على أنهم كانوا أهل تدين وصيانة للسنة، وليسوا أرباب مصالح رابعاً: أن المحدثين كانوا يرونون عن مخالفتهم من أهل المذاهب المبتدعة ؛ تقديمًا لمصلحة السنة والرواية.

واجه المحدثون في زمن الرواية إشكالية انتشار الفرق التي تخالف طريقة الصحابة والتابعين في أبواب الاعتقاد، كالقدرية والخوارج والشيعة والنواصب، وكان كثير من المنتسبين لهذه الفرق يطلبون الحديث ويحضرون مجالسه ويجتهدون في تحصيله، ويعرفون بالضبط والإتقان، فاختل了一ن المحدثون في الموقف من هؤلاء الرواية، هل يرونون

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للزمي (٩/٢٤٢).

(٢) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، للرامهرزمي (١١/٣١٦).

عنهم، ويحكمون بثقتهم وقبول ما عندهم، أم يتركون الرواية عنهم وينهون الناس عن سماع الحديث منهم؟

فالذين منعوا الرواية عن هؤلاء رأوا أنَّ هجرهم هو الوسيلة الأنفع لتقليل شرهم؛ وعودتهم إلى الصواب والسنّة. كما أن بعضهم يرى أن المبتدع لا يؤمن جانبه، حيث يُخاف أن يتصر لمذهبه الخاطئ برواية يضعها وينسجها، إضافة إلى أن بعض هذه البدع قد تصل بالإنسان إلى الكفر بالله، كما في بعض أقوال الجهمية.

بينما تجاوزت طائفة أخرى من نقاد الحديث هذه السلبيات وقدموا مصلحة الرواية والسنّة، حيث عُرف بعض هؤلاء المبتدعة بجودة الحفظ، وكثرة ما عندهم من الروايات الصحيحة. واشترط النقاد لقبول رواية هؤلاء أن يكونوا معروفيـن بالصدق والسلامة الدينية؛ بحيث لا يعرف عنـهم الفسق في العمل والسلوك، كما أن بدعـهم لا تصل بهم إلى حد الكفر بالله. واشترط كثـيرـ منهمـ معـ ذلكـ؛ ألاـ يكونـواـ منـ رؤوسـ المـبـتدـعـةـ الدـاعـيـنـ إـلـىـ بـدـعـهـمـ. وـعـلـىـ هـذـاـ الرـأـيـ اـسـتـقـرـ عـلـىـ أـكـثـرـ الـمـحـدـثـيـنـ. وـإـذـ تـأـمـلـ فـيـ صـحـيـحـيـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ تـجـدـ أـنـ عـدـدـاـ غـيرـ قـلـيلـ مـمـنـ اـحـتـجـاـ بـهـمـ مـنـ الـرـوـاـةـ عـرـفـواـ بـشـيءـ مـنـ الـبـدـعـةـ.

فـهـذـهـ أـمـورـ أـرـبـعـةـ تـلـقـيـ الضـوءـ عـلـىـ شـيـءـ مـنـ مـنـهـجـيـ الـمـحـدـثـيـنـ فـيـ الـجـرـحـ وـالـتـعـدـيلـ، وـتـُطـمـئـنـ إـلـىـ نـتـائـجـ هـذـاـ عـلـمـ الـدـقـيقـ. وـهـذـاـ كـلـهـ فـيـ أـوـلـ قـضـيـةـ مـنـ الـقـضـيـاـ التـفـصـيـلـيـةـ الـتـيـ تـثـبـتـ لـنـاـ صـحـةـ عـلـمـ الـحـدـيـثـ.

القضية الثانية : اشتراط المحدثين اتصال أسانيد الروايات ؛ ليحكموا عليها بالصحة .
يحرص المحدثون على التأكد من اتصال الرواية التي يُراد الحكم عليها، فإذا وجدوا انقطاعاً فيها فإنهم يحكمون عليها بالضعف - في الجملة -.

والانقطاع في الرواية قد يكون ظاهراً، كأن يروي راوٍ عن شيخ توفي قبل مولده، و هذا النوع من الانقطاع معرفته لا عناء فيها. وقد يكون الانقطاع في الرواية خفيّاً، كأن يكون بالتدليس (وهو أن يروي الراوي عن شيخه الذي سمع منه ما لم يسمعه منه بصيغة محتملة؛ كـ«قال» و «عن»)، فإن قوله: «قال فلان» و «عن فلان» لا تقتضي الاتصال بحد ذاتها، كما لا تقتضي الانقطاع ، ولأن الراوي المدلّس لا يريد أن يكذب كذباً صريحاً

فإنه يجتنب الألفاظ الصريحة في السماع نحو «سمعتُ وحدثني» فيقول «قال فلان» وهو لم يسمعه منه مباشرة، وللمُحدثين في كشف التدليس طرق يضيق هذا المقام المختصر عن بيانها.

والمراد من هذه القضية أن من مميزات منهج المحدثين أنهم يدققون في اتصال الأسانيد وانقطاعها، ويشرطون لصحة الحديث أن يكون متصلًا إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

القضية الثالثة : أنهم يدخلون الروايات في معامل اختبار دقيقة ؛ لاستخراج العلل الخفية:

إن المُحدثين لا يكتفون باتصال الإسناد مع عدالة رواته وضبطهم ؛ ليحكموا عليه بالصحة، فقد قال ابن القيم -رحمه الله- كما في كتابه «الفروسيّة»: «وقد عُلم أن صحة الإسناد شرطٌ من شروط صحة الحديث ؛ وليس موجبةً لصحة الحديث؛ فإن الحديث إنما يصح بمجموع أمور منها: صحة سنته، وانتفاء علته، وعدم شذوذه ونكارته، وألا يكون راويه قد خالف الثقات أو شدّ عنهم»^(١). أهـ

ولذلك؛ فإن الناقد إذا أراد الحكم على رواية فإنه يجمع أسانيدها، ويقارن بينها متأملاً بعين الخبر، ويستعمل قرائن كثيرة؛ ليرجح بعض هذه الأسانيد على بعض حال اختلافها. وبطريقة المقارنة هذه يكتشف علماء الحديث أخطاء الثقات، وهنّا تظهر عظمة علم الحديث، ودقّته.

مثال ذلك: ما حصل للراوي جرير بن حازم -وهو ثقة-، فقد كان في مجلس ثابت البناني، وكان الراوي: حاجاج الصواف حاضراً ذاك المجلس -أيضاً-، فروى حاجاج حديثاً عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى ترونني»^(٢). وبعد انتهاء المجلس، صار جرير يحدث بهذا الحديث عن ثابت البناني (صاحب البيت) فيقول: حدثنا ثابت عن أنس أن

(١) الفروسيّة لابن القيم (١٨٦).

(٢) صحيح البخاري (٦٣٧) صحيح مسلم (٦٠٤).

النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا أقيمت الصلاة...» مع أن ثابتاً لا دخل له في هذه الرواية، ولكن لأن جريراً سمع الحديث في مجلس ثابت فارتبط في ذهنه اسم ثابت مع هذا الحديث، ولأن ثابتاً أكثر ما يروي عن أنس، فقال جرير: عن ثابت عن أنس! والحديث إنما يعرف من رواية يحيى بن أبي كثیر عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه. فاكتشف المحدثون هذا الخطأ، وعرفوا سببه، مع أن ظاهر الإسناد الصحة!^(١).

القضية الرابعة : دقتهم في رصد الإشكالات العارضة :

إذا حكم المحدثون على راوٍ بأنه ثقة، فالأصل في روایاته الصّحة، غير أن هناك حالات عارضة تعتري بعض الرواية أو الروايات؛ فتجعلها ضعيفة. وقد رصد المحدثون هذه الحالات العارضة بدقة عجيبة.

مثال ذلك : تغيير ذهن الراوي بسبب كبر سنّه، أو لمصيبة أو كارثة أصابته ؛ فأضعفـت من قدراته الذهنية. كقولهم في بعض الرواية: مات أخوه فتغير حفظه، أو فلان احترقت كتبـه فسـاء حفظه.

وكثيراً ما يعبرـ المحدثون عن التـغير الطـارئ على ذهن الراوي بـلفظ: الاختلاط، ولهم دقة في تميـز المختلطـين ودرجـة الاختلاطـ، وتميـزـ من روـى عنه قبل اختلاـطـه وبـعدهـ، فـتجـدـهمـ يقولـونـ عنـ بعضـ الروـاةـ: فـلـانـ اختـلطـ عامـ كـذـاـ فـكـلـ منـ روـىـ عنهـ قبلـ هـذـاـ العامـ فـروـايـتهـ عنـهـ صـحـيـحةـ، وـمنـ روـىـ عنهـ بـعـدـ هـذـاـ العـامـ فـروـايـتهـ عنـهـ ضـعـيـفةـ.

مثال ذلك: عطاء بن السائب الكوفي، وهو من المشهورين وهو صدوق لا بأس به، إلا أنه اخـتـلطـ في آخر عمرـهـ، قال ابن رجب - رحـمـهـ اللهـ - في «ـشـرحـ عـللـ التـرمـذـيـ»: «ـذـكـرـ التـرمـذـيـ فيـ بـابـ كـراـهـيـةـ التـزـعـفـ وـالـخـلـوقـ لـلـرـجـالـ ، منـ كـتـابـ الأـدـبـ منـ جـامـعـهـ هـذـاـ قـالـ: يـقـالـ إـنـ عـطـاءـ بـنـ السـائـبـ كـانـ فيـ آـخـرـ عمرـهـ قدـ سـاءـ حـفـظـهـ، وـذـكـرـ عنـ عـلـيـ بـنـ المـدـيـنـيـ عـنـ يـحـيـيـ بـنـ سـعـيدـ قـالـ: مـنـ سـمـعـ مـنـ عـطـاءـ بـنـ السـائـبـ قـدـيـمـاـ فـسـمـاعـهـ صـحـيـحـ، وـسـمـاعـ شـعـبةـ

(١) يـُـنظـرـ: سـنـنـ التـرمـذـيـ (٥١٧ـ).

وسفيان من عطاء بن السائب صحيح، إلا حديثين عن عطاء بن السائب عن زاذان قال
شعبة: سمعتهما منه بأخرّه» أهـ^(١).

وهذا نصّ بديع، فزيادة على تمييز المحدثين لمن روى عن (عطاء) قديماً قبل
اختلاطه -ومنهم شعبة-؛ إلا أنهم لم يغفلوا كذلك عن حديثين رواهما عنه شعبة بعد
اختلاطه!.

ومن الأمور الدقيقة في الأحوال العارضة: أن المحدثين رصدوا تغيير جودة روایة
الراوي في بعض البلدان دون بعض!.

وقد ينشأ سؤال في ذهن القارئ الكريم: كيف تغير جودة روایة الراوي في بلد دون
آخر؟.

دعونا نتأمل هذا النصّ:

جاء في كتاب «شرح علل الترمذى» لابن رجب - رحمه الله - متحدثاً عن طائفة من
الرواية فقال :

«النوع الثاني : مَنْ ضُعِفَ حديثه في بعض الأماكن دون بعض، وهو على ثلاثة أضرب:
الضرب الأول: من حدث في مكان لم تكن معه فيه كتب فخلط، وحدث في مكان آخر من
كتبه فضبط، أو من سمع في مكانٍ من شيخٍ فلم يضبط عنه، وسمع منه في موضعٍ آخر
فضبيط، فمنهم معمر بن راشد، حديثه في البصرة فيه اضطرابٌ كثير، وحديثه باليمن جيد،
قال أحمد في روایة الأثرم: حديث عبد الرزاق عن معمر أحب إلى من حديث هؤلاء
البصريين (وعبد الرزاق في اليمن)؛ كان يتعاهد كتبه وينظر - يعني باليمن - وكان يحدّثهم
بخطاً بالبصرة. وقال يعقوب بن شيبة: سمع أهل البصرة من معمر حين قدم عليهم فيه
اضطراب؛ لأن كتبه لم تكن معه»^(٢) أهـ. فتأمل هذه الدقة العجيبة. ثم ابتدأ ابن رجب -
رحمه الله - بذكر بعض الأحاديث؛ التي اختلفت فيها روایة معمر ما بين اليمن والبصرة،
فقال: فمما اختلف فيه باليمن والبصرة حديث: «أن النبي الله - صلى الله عليه وسلم -

(١) شرح علل الترمذى، لابن رجب (٢/٧٣٤).

(٢) شرح علل الترمذى، لابن رجب (٢/٧٦٧-٧٦٨).

كوى أَسْعَدُ بْنُ زَرَّارَةِ مِنِ الشَّوْكَةِ». رواه باليمن عن الزهرى عن أبي أمامة بن سهل مرسلاً، ورواه بالبصرة عن الزهرى عن أنس - رضي الله عنه -. وقال: والصواب مرسل، ومنه حديث: «إِنَّمَا النَّاسُ كَيْلَبْلَ مَائَةً» رواه باليمن عن الزهرى عن سالم عن أبيه مرفوعاً، ورواه بالبصرة مرتَّ كذلك، ومرةً عن الزهرى عن سعيد عن أبي هريرة» أهـ. وهذا رصد دقيق جدا للحالات العارضة التي تعتري الرواية ، أو الروايات. ثم يأتي من يُشكك في هذا العلم بمجرد الدعاوى!!.

القضية الخامسة : أن المحدثين عرّفوا تلاميذ كل راوٍ، وميّزوا المتقنين عنه ، ومراتبهم (راتب الثقات) :

وهذه القضية يجهلها عامة المشككين في علم الحديث، مع أنها من أهم وأدق مباحث هذا الفن الشريف، وهي تُظهر بحق علوّ كعب أئمة المحدثين وتُبرز قيمة هذا العلم. ولشرح القضية نقف عند هذا النص :

«أصحاب الزهرى -أى تلاميذه- :

... خمس طبقات، وهم خلق كثير يطول عددهم، واختلفوا في أثبتهم وأوثقهم فقالت طائفة: مالك، قاله أحمد في رواية، وابن معين. وذكر الفلاس أنه لا يختلف في ذلك قال أحمد في رواية ابنه عبد الله: مالك ثم ابن عيينة، قال: وأكثرهم عنه رواية يونس وعقيل ومعمر... وقال أبو حاتم الرازى: مالك أثبت أصحاب الزهرى، فإذا خالفوا مالكاً من أهل الحجاز حُكم لمالك. وهو أقوى في الزهرى من ابن عيينة، وأقل خطأ منه. وأقوى من عمر، وابن أبي ذئب». ويواصل صاحب النص في كلامه موضحاً دقتهم حين يقولون: فلان أحفظ لحديث هذا الشيخ من فلان؛ وذلك برصدهم عدد أخطاء كل راوٍ منهم عن هذا الشيخ؛ فالاقل خطأ عنه هو الأثبت، فقال: «وقالت طائفة : أثبتم ابن عيينة، قاله ابن المدينى، وتناظر هو وأحمد في ذلك، وبين أحمد أن ابن عيينة أخطأ في أكثر من عشرين

حديثاً عن الزهري. وأما مالك فذكر له مسلم في كتاب التمييز عن الزهري ثلاثة أوهام»
أهـ. من شرح العلل لابن رجب^(١)

قد يكون في الكلام السابق نوع من الصعوبة على من ليس له اطلاع على علم الحديث، ولعل خلاصة القول أن المُحدِّثين من دُقَّتهم عرّفوا درجات الرواية في الضبط والإتقان، حتى بين الثقات أنفسهم، ومعرفتهم بهذه مبنية على دراسة أحاديثهم، كما في كلام الإمام أحمد حين ذكر عدد أخطاء سفيان بن عيينة في روایته عن الزهري.

(١) شرح علل الترمذى، لابن رجب (٦٧١ / ٢).

المحور الثاني:

معالجة أصول الإشكالات المثاررة على حجية السنة النبوية

الإشكالات المثارة حول حجية السنة والإجابة عنها

بعد أن اجتهدنا في إقامة البنيان جاء الوقت لنبعد عنه ما أثير حوله من إشكالات.

وأود أن أُقدّم بذكر نقاط مهمة، ينبغي أن تراعي عند نقاش المُشككين في السنة، ألا وهي:

النقطة الأولى: البراهين المذكورة سابقاً في هذا الكتاب هي الأصل في الموقف من السنة، ومنها نستقي الردود على الشبهات، وفيها الإثبات القاطع على حجية السنة، وصحة علم الحديث. فأي إشكال أو سؤال يُشار بعد ذلك، فإنه يجب ألا يعود على ذلك الأصل بالإبطال؛ لأنَّه ثبت بيقين.

وعلى ذلك؛ فلا بد أن يكون عند من يتصدى للدفاع عن السنة يقين بهذا الأصل.

وإنَّ من ضعف الشخصية والعزيمة والرأي أن يهدم المرء ما تقرر لديه بأصول شرعية كثيرة بسبب إشكال يسير لا يعرف الإجابة عنه، فيشك في الأصل！

وموقف الأكثر نضجاً أمام الإشكالات الجزئية التي تعارض ما تقرر بالأصول الشرعية المتظافرة إن لم يعرف عنها جواباً، هو الأخذ بالأصول الواضحة المحكمة، ورد المُتشابه إليها. فإنَّ عدم معرفة المرء بالجواب ليس لأنَّه لا يوجد جواب، إذ إنَّ عدم العلم ليس علمًا بالعدم! بل لأنَّ هذا الشخص تنقصه المعرفة التامة.

ولذلك؛ ذكر الله - سبحانه وتعالى - أنَّ أهل الزيف يتبعون المتشابه، ويتركون المحكم، بينما أهل الحق يأخذون المحكم، ويردّون المتشابه إليه.

النقطة الثانية: أنَّ المُشككين في السنة يتناسون قدر الإشكالات التي ستواجههم حال إنكارهم لها، فائن كانوا أنكروا السنة لاستشكالهم خمس روايات أو عشرة تَرَد عليهم حال الإثبات فإن عشرات النصوص والأحكام ستُشكّل عليهم بسبب الإنكار.

ولمعرفة مقدار الشذوذ والانحراف الذي يلزم القائلين بعدم الأخذ بأي حكم لم يذكر نصاً في القرآن فإنَّ لك أن تستعرض العبادات التي يقوم بها المسلمون في اليوم، والأسبوع، والشهر، والعام، لترى قدر الإشكالات التي تواجه المُنكريْن؛ والأمثلة أكثر من أن تحصر في هذا المقام المحدود.

هل أبدأ بarkan الإسلام؟ فمن أين عرفنا أن للإسلام أركانا خمسة؟.

أترك لهم الإجابة وإن كنت لا أتعجب من بعضهم لو أنكر أن أركان الإسلام خمسة!.

وإن انتقلنا للصلوة؛ فالإشكالات التي ستواجههم كثيرة :

عدد الصلوات، ركعاتها، مواقتها، صفتها، أذكارها، التشهد، سجود السهو.

وإن انتقلنا للزكاة، فالسؤال الأكبر الموجه لهم :

ما القدر الذي إذا أخرجه المرء من ماله تكون قد برئت ذمته وامتثل الأوامر القرآنية
بإيتاء الزكاة؟.

فالذي يملك مليار ريال مثلاً، وزكي منها مائة ريال فقط، هل تبرأ ذمته؟.

إن قالوا لا؛ فما الدليل؟ وإن قالوا نعم فهذا مشكل، فبأيّ قدر يكون الإجزاء؟؛ إذ إن الناس
يتفاوتون في مقدار ما يملكون من الأموال.

و قبل ذلك هل كُلّ من ملك شيئاً من المال تجب عليه الزكاة؟ أم أن هناك نصاً معييناً
إذا بلغه المال تجب زكاته؟ فالذي يملك غراماً واحداً من الذهب هل تجب عليه زكاته؟
لئلا يدخل في الوعيد الوارد في القرآن على الذين يكتنون الذهب والفضة؟.

وما المقدار الذي يجب إخراجه من الحبوب والثمار؟ وهل هناك فرق بينما سُقِي
بالنضح وبينما سقته السماء؟.

وإن انتقلنا للصيام : فهل على الحائض صوم؟ وما الدليل من نص القرآن؟ وهل على
من جامع أهله في رمضان كفارة؟ ما الدليل؟ وهل تشرع صدقة الفطر في نهاية شهر
رمضان؟ ما الدليل؟ وما مقدارها؟.

كل هذه الأسئلة ستُشكّل على من لا يأخذ بالسنة!.

وإن انتقلنا للحج، فهل هناك مواقيت مكانية لا يتجاوزها الحاج إلا بإحرام؟ سُموا لنا
هذه الموقيت، ومن الذي وقّتها؟ وما الدليل؟ وكيف تؤدي الصلاة يوم عرفة؟.

وما الدليل من القرآن على رمي الجمرات؟.

وهل هناك طواف للوداع؟.

ولكم أن تتخيلوا الإسلام دون كل الأحكام المذكورة في الأسئلة الماضية والتي لم يأت النص عليها في القرآن وإنما جاءت في السنة؟!.

فهل يستقيم بعد ذلك قول من قال: السنة إنما هي ركام من المرويات، والآخذون بها عابدون للأسانيد!.

النقطة الثالثة: المنكرون للسنة والمشككون فيها، غالباً ما يقعون في إشكالات ظاهرة في سياق احتجاجهم على عدم حجية السنة!.

من أبرزها :

١ - الاستدلال بالسنة! إذ يستدللون بما لا يرون له حُجَّة على عدم حجيتها! كاستدلالهم بالنهي عن كتابة الحديث على إسقاط الاحتجاج به! وهذا تناقض.

فإن قالوا: إنما نستدل عليكم بما تؤمنون به. قلنا لهم: إننا نؤمن بمجموع النصوص في الباب، وأنتم تمارسون عملية انتقائية لا منهجهية ثم تدعون أنكم تستدللون علينا بما نؤمن به.

٢ - الانتقاء من بين الأدلة المتساوية دون أي معيار للاختيار سوى موافقة قولهم! فينتقون حديث النبي عن الكتابة -مثلاً-، من بين الأحاديث التي فيها الرخصة بالكتابة، دون محاولة للجمع بينها! وينحون الأحاديث الدالة صراحة على الحُجَّيَّة! أفاليس الذي نهى عن الكتابة هو الذي نهى أيضاً عن رد شيء من حديثه بحجية أنه لم يأت في القرآن؟

٣ - أنهم يبنون قولهم على تصور ناقص لحقيقة ما يتحدثون عنه، ومن أبرز الأمثلة على ذلك: كلامهم عن تدوين السنة، وعن علم الحديث. إذ هو مبني على تصورات ناقصة لا تصف الحقيقة.

٤ - عدم تمييز الصحيح من السقيم. ومثال ذلك: استدلالهم ب موقف عمر من صحف الحديث، وهو غير ثابت. واستدلالهم بضرب عمر لأبي هريرة على إسقاط مكانة الثاني.

أصول الإشكالات والشبهات المثارة حول السنة

من خلال التأمل في الإشكالات المعاصرة المتعلقة بالسنة، رأيت أنها تعود إلى هذه الأصول:

الأصل الأول: إشكالات راجعة إلى أصل حجيتها وأساسه.

الأصل الثاني: إشكالات راجعة إلى نقلة السنة (رواية الأحاديث).

الأصل الثالث: إشكالات راجعة إلى تاريخ السنة وتدوينها.

الأصل الرابع: إشكالات راجعة إلى روایات بعضها لتوهم معارضتها لما هو أرجح منها.

الأصل الخامس: إشكالات راجعة إلى طريقة نقل السنة وإلى علم الحديث.

وسأذكر الإجابات عن هذه الأصول بشيء من التفصيل مع أنني أؤكد على أن ما سبق تأسيسه في هذا الكتاب تحت موضوع (إقامة البرهان على حجية السنة) هو الأساس في الموقف من السنة، وفيه أصول الإجابات عن كل هذه الأسئلة والاستشكالات.

الأصل الأول : إشكالات راجعة إلى أصل حجية السنة .

يُزعم منكرو السنة ، المتسّمون - زوراً - بالقرآنين أنه لا حاجة في أي أمر ديني إلى شيء خارج نص القرآن الكريم ، لأنَّه تبيان لكل شيء.

هذا الكلام فيه حق وباطل؛ فأما الحق الذي فيه فهو أنَّ القرآن الكريم تبيان لكل شيء ، لكن الشأن في تحرير وجه البيان والتبيان الذي جاء به القرآن؟ هل هو بطريق النص على كل حكم بعينه؟ أم بطريق النص تارة، وبطريق الإشارة والإحالـة تارة أخرى؟

لا شك أن طريقة القرآن ليست هي النص على كل حكم بعينه ، وإنما بالنص في مواضع ، وبالإحالـة إلى الرسول وأحكامه وأوامره ونواهيه في مواضع أخرى. وبذلك يظهر لنا وجـه الباطل في الكلام السابق.

كما أن في قولـهم تعطيلـاً لكل الآيات القرآنية التي أحـالت إلى الرسول صـلى الله عليه وسلم وأمرـه ونـهـيهـ، وهذا يـكشف عدم صـدق تـسمـيـة أنـفـسـهـمـ بالـقـرـآنـينـ؛ فإنـ الآـيـاتـ القرـآنـيةـ الـأـمـرـةـ بـطـاعـةـ الرـسـولـ صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قدـ تـكـرـرـتـ عـشـرـاتـ المـرـاتـ فـيـ القـرـآنـ، هـمـ عـطـلـوـهـاـ كـلـهـاـ بـدـعـاوـىـ غـيرـ مـتـمـاسـكـةـ عـنـدـ التـحـقـيقـ.

فمن أشهرـهاـ: دعـواـهـمـ أـنـ كـلـمـةـ (ـالـرـسـولـ)ـ الـوـارـدـةـ فـيـ آـيـاتـ الـأـمـرـ بـطـاعـتـهـ، إنـماـ تـعـنيـ الرـسـالـةـ لـاـ الشـخـصـ الـمـرـسـلـ، ثـمـ يـقـولـونـ إـنـ الرـسـالـةـ هـيـ الـقـرـآنـ -ـ وـحـدهـ-ـ، وـأـنـ كـلـ شـيـءـ فعلـهـ النـبـيـ صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـاـ لـمـ يـذـكـرـ فـيـ نـصـ الـقـرـآنـ فـإـنـماـ فعلـهـ بـمـقـتضـىـ النـبـوـةـ لـاـ الرـسـالـةـ!ـ وـالـنـبـوـةـ لـاـ يـصـدرـ عـنـهـ شـيـءـ مـلـزـمـ شـرـعـاـ،ـ وـيـفـرـقـونـ بـيـنـ الرـسـولـ وـالـنـبـيـ بـهـذـاـ الـاعـتـبـارـ،ـ وـلـيـسـ عـنـهـمـ عـلـىـ ذـلـكـ دـلـيـلـ فـصـلـ يـتـهـضـ بـهـذـهـ الدـعـوـيـ الـكـبـيرـةـ.ـ بـلـ إـنـ فـيـ سـيـاقـ الـآـيـاتـ ماـ يـبـطـلـ هـذـهـ الدـعـوـيـ،ـ وـيـمـنـعـ التـفـرـقـةـ الـمـزـعـومـةـ؛ـ أـلـمـ يـقـلـ اللهـ سـبـحـانـهـ (ـمـنـ يـطـعـ الرـسـولـ فـقـدـ أـطـاعـ اللهـ وـمـنـ تـوـلـىـ فـمـاـ أـرـسـلـنـاـكـ عـلـيـهـمـ حـفـيـظـاـ)ـ؟ـ فالـكـافـ فـيـ أـرـسـلـنـاـكـ ظـاهـرـةـ فـيـ أـنـ الـمـرـادـ بـالـرـسـولـ هـنـاـ الشـخـصـ الـمـرـسـلـ لـاـ الرـسـالـةـ،ـ وـهـيـ آـيـةـ صـرـيـحةـ فـيـ الـأـمـرـ بـطـاعـتـهـ صـلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.

وكذلك فقد جاء في القرآن جمع الكلمتين (الرسول) و (النبي) في سياق واحد، وهو سياق امتداح الاتباع، فقال سبحانه (الذين يتبعون الرسول النبي الأمي) كيف يقولون بعد ذلك إن محمداً صلى الله عليه وسلم لا يُتَّبع بوصف النبوة؟

إن كشف زيف دعوى عدم دلالة آيات الأمر بطاعة الرسول على اتباع سنته لا يحتاج إلى أكثر من تأمل يسير في تلکم الآيات، فذلك كفیل في إبطال الدعوى ونقضها لمن كان له عقل، وسلام من اتباع الهوى!

فعلى سبيل المثال لو تأملنا في سياق أشهر آية يُستدل بها على حجية السنة، وهي آية سورة الحشر: (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) سنجد أن الرسول هنا لا يتحمل معنى الرسالة، وإنما الرسول المُرْسَل، ففي أول الآية ذِكْرٌ للرسول بما لا يلتبس معناه بشيء آخر، قال الله سبحانه:

"ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فللهم وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا"

وهذا يُظهر عدم عنايتهم بسياق الآيات، وقلة فقههم في معانها. ومن الأمور التي يذكرها هؤلاء كثيراً: أن اتباع السنة ليس مجرد اتباع لأمر غير شرعى!، بل إنهم يرون اتباعها شركاً بالله، وضلاله واتباعاً للآباء والأجداد والساسة والكهنة، وهذا ما ي قوله كثير منهم، ويجهرون به واثقين من صحة قولهم واستقامته، وهذا من أعجب العجب!

ونحن نقول لهم: ألم يكن ترك الناس -إذن- بلا قرآن أسلم لدينهم؟ لأنهم إنما أشركوا بالله رسوله -في زعمكم- بسبب فهمهم للآيات التي أمر الله فيها بطاعة رسوله! فإن قالوا: إن الناس أخطئوا في فهم القرآن.

قلنا لهم: إن هذه دعوى قد سبق بيان بعض ما فيها من خلل، ثم هل تجتمع أمة محمد صلى الله عليه وسلم من وقت أصحاب نبيها ثم تابعهم، ثم فقهائها ومحدثتها ومفسريها ومتكلميها ومتصوفتها على الشرك بالله ثم لا يسلم منه إلا طائفتكم التي ليس فيها معروف بالفقه والإمامية في الدين؟ أليس في مجموع الأمة التي تختلفم من أئمة اللغة العربية

والتفسير وعلوم القرآن ممن لا ينقصهم صلاح النية والقصد من هم أكثر منكم علمًا باللغة وسياقاتها وبالقرآن وتفسيره؟

فإن قالوا: إن الله يقول: (وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله) فلنذهب: وهو قد قال سبحانه (وكذلك جعلناكم أمة وسطاً) أي عدواً خياراً، فكيف يكون جُل هذه الأمة الوسط على مر قرونها قابعين في الشرك، كافرين بالله سبحانه! وبعيداً عن ذلك كله فإن واقع الأمر يثبت لنا أن النبي صلى الله عليه وسلم تكلم بكثير من القضايا الدينية مما لم يذكر نصه في القرآن؛ فمن أين جاء به؟ وما الغرض من قوله؟ وهل كان يفترى على ربه؟ أم يجتهد رأيه؟ فإن قلتم إنه يفترى على ربه فقد كفرتم بإجماع المسلمين.

وإن قلتم يجتهد رأيه، فهل سيقره الله على خطأ -لو أخطأ-؟

اللم يأمرنا سبحانه بالتأسي به؟ فهل يكون من تأسى به إلا ممثلاً للأمر الإلهي؟

بل إن رأيكم في مقابل رأي واحدٍ من أئمة الفقه والدين لا يعادل ضوء شمسة -لو كان فيه نسبة ضوء- أمام شمس مشرقة تملاً الدنيا نوراً، ولا زلت -والله- أذكر قول أحد هؤلاء القرآنيين عندما قال: إن كلام النبي صلى الله عليه وسلم في غير نص القرآن إنما هو رأي، في منزلة رأي الغزالي وغيره! وهذا والله أعلم هو سبب ما ابتلوا به من ضيق الأفهام، وسفاهة الحلم والرأي؛ التقليل من شأن النبي صلى الله عليه وسلم وستته.

ثم إن كثيراً من هؤلاء إن أوقف على حقيقة قوله، وأدرك أوله وآخره وما لاته فإنه قد يعود على القرآن فيكذب به، لأن واقع المسلمين من وقت نبيهم صلى الله عليه وسلم معتمد في الأحكام الشرعية الأساسية على تفصيل السنة وبيانها، بل في أظهر حكم عملي وهو الصلاة، من جهة مواقيتها وعددتها وكيفيتها، فإذاً أن يتلزم هؤلاء المنكرون بمبدئهم ويطردوه عليه؛ فلا يقولوا بوجوب خمس صلوات؛ ولا بالكيفية المعروفة التي يقوم بها المسلمون؛ لأن ذلك لم يذكر في القرآن نصاً! وهذا في حد ذاته يولد نوعاً من الصراع النفسي لمن بقيت منهم فيه حياة!

وإما أن يشکعوا في القرآن نفسه؛ لأن عدم ذكر أهم حكم في الإسلام فيه يتعارض تماماً

مع فهمهم لقول الله (ما فرّطنا في الكتاب من شيء)! .

وإما أن يتناقضوا فيقروا بوجوب خمس صلوات مبررين ذلك بأن تحديدها جاء عن طريق التواتر العملي وليس عن طريق السنة! وهذا الخيار الثالث تدليس، لأن الصلوات الخمس وإن كانت متواترة توأترا عملياً إلا أن السؤال يبقى قائماً عليهم

هل عدم ذكرها في القرآن يتافق مع فهمهم لقول الله (ما فرّطنا في الكتاب من شيء)? .
وأمّا آخر، وهو أنّ هناك أحكاماً شرعية لا يختلف المسلمون في العمل بها، مع أن مُستندتها السنة لا القرآن؛ مما موقف المنكرين للسنة من هذه الأحكام؟ .

وقد ضربنا أمثلة كثيرة على ذلك قريباً، وأزيد هنا مثالاً آخر، وهو: تحريم الجمع في النكاح بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها، فهذا التحريم مُستنده السنة، ليس مذكوراً في القرآن، وقد أجمع المسلمون عليه، قال ابن قدامة - رحمه الله - في بيان المحرمات في النكاح: «والجمع بين المرأة وعمتها ، وبينها وبين خالتها. قال ابن المنذر: أجمع أهل العلم على القول به، وليس فيه - بحمد الله - اختلاف، إلا أن بعض أهل البدع ممن لا تعد مخالفته خلافاً، وهم الرافضة والخوارج، لم يحرموا ذلك، ولم يقولوا بالسنة الثابتة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -»^(١).

وممن نقل الإجماع في هذه المسألة: ابن عبد البر في الاستذكار^(٢)، وابن العربي في العارضة^(٣)، والقرطبي في تفسيره^(٤)، والنwoي في شرح مسلم^(٥)، وابن تيمية في الفتاوى^(٦)، والعيني في عمدة القاري^(٧)، وغيرهم. قال الشافعي - رحمه الله -: «وبهذا نأخذ، وهو قول من لقيت من المفتين ، لا اختلاف بينهم فيما علمته»^(٨).

(١) المغني، لابن قدامة (٤٧٨ / ٧).

(٢) (٤٥٢ / ٥).

(٣) (٤٥ / ٥).

(٤) (١٧٤ / ٦).

(٥) (١٩١ / ٩).

(٦) (٦٩ / ٣٢).

(٧) (١٠٧ / ٢٠).

(٨) الأم، للشافعي (٦ / ١١).

فهؤلاء العلماء يبينون أن قضية تحريم الجمع في النكاح بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها، مجمع عليه، مع أن مستند التحرير السنّة، وليس للمسككين حيال ذلك إلا أحد ثلاثة أمور :

إما أن يستقيموا كما استقام هؤلاء العلماء ، ويُحرّموا هذا النوع من النكاح، معترفين بأنه مبني على السنّة. وهذا هو الصواب.

وإما أن يخالفوا في تحريم هذا النوع من النكاح. وهذا فساده ظاهر لكل من يتمي للعلم الشرعي بصلة!.

وإما أن يقرروا بتحريمه ولكنْ يهربون من نسبة مستند هذا التحرير إلى السنّة، وهذا إعراض صريح عن الدلالة الظاهرة لمُستند هذا الإجماع الذي هو حديث رسول الله، وقد وقفت على بعض التكاليف التي يراد منها نسبة تحريم هذا النكاح إلى القرآن ، ولكن بطريقة ملتوية في الاستدلال !!.

الأصل الثاني : شبّهات راجعة إلى نَقلَةِ السنّة (رواية الأحاديث).

من السهولة بمكان أن يخادع المرء نفسه في قضية عدم الاحتجاج بالسنّة ليقول: إنه لا يُرُدُّ على النبي صلى الله عليه وسلم قوله، ولكنه لا يثق بالرواية الذين أوصلوا لنا الأخبار عنه، لا من الصحابة ولا من بعدهم، ومن حمل لواء الطعن في الصحابة ونَقلَةِ السنّة في العصر الحديث: طائفة من المستشرقين، ومن تأثر بهم كمحمد أبي رية. ونجد تركيزهم واهتمامهم في الطعن على أكثر الصحابة رواية للحديث كبيراً، وقد تولى الرد عليهم غير واحد من العلماء، من أشهرهم: مصطفى السباعي في كتابه (السنّة ومكانتها في التشريع الإسلامي)، والمُعلّمي في كتابه (الأنوار الكاشفة)، وعبد المنعم العزي في كتابه (دفاع عن أبي هريرة)

ويحاجب عن هذه الإشكالية من وجوه:

الوجه الأول: أن علم الجرح والتعديل هو الميزان في هذا الباب، وقد أثبتنا في هذا الكتاب موضوعيته وصحته، فليرجع .

الوجه الثاني: كثير من القصص التي طُعن على الصحابة أو الرواة الثقات بسببها ، لا تثبت من جهة الإسناد!

وذلك مثل الطعن على أبي هريرة بأنه إنما لزم النبي صلى الله عليه وسلم من أجل الطعام، وأن النبي تضايق من كثرة دخوله عليه لأجل ذلك، فقال له: «يا أبا هر: زُرْ غِبًا» تزدد حُبّاً، ولم أجد رواية واحدة صحيحة أو ضعيفة فيها ربط حديث (زُرْ غِبًا) بقضية الطعام!! على أن حديث زر غبا من أصله لا يثبت. فقد قال البزار : «لا يعلم في «زر غِبًا» تزدد حُبًا» حديث صحيح^(١). وذكر العقيلي أنه ليس في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء يثبت.^(٢) ولذلك؛ فإن من المهم قبل النقاش في ملابسات خبر معين عن صحابي أو راوٍ أن يُطلب من من أتى به إثباته!

الوجه الثالث: نحن في هذه الطعون بين قولين: قول أهل السنة من العلماء والفقهاء والمحدثين والمفسّرين، الذين جمعوا على عدالة الصحابة رضي الله عنهم -وليس على عصمتهم- واعتمدوا جملة الرواة المعدلين تحت مظلة علم الحديث، وبنوا الأحكام على نقولهم، وبين قول مخالف لهم ،غير مختص في هذه العلوم، فـأيهم أحق بالتقديم؟ .

الوجه الرابع: كثير من الطعون في هؤلاء الرواة تفزع على الأصول وتعلّق بالإشكالات.

فإن تأسيس ثقة راوٍ أو جرحه لا يكون بالانتقاء غير المنهجي من سيرته وأخباره، وإنما بناء منهجي يعتمد على قواعد وضوابط في الجرح والتعديل.

ففي شأن معاوية (رضي الله عنه) -مثلاً- يتركون ثقة الصحابة به، وعدم إنكارهم عليه في الرواية، ويتركون تولية عمر بن الخطاب له، وإبقاءه إياه على الولاية، مع أنه عزل عدد من ولاته، ويتركون تنازل الحسن له، وهذا وإن كان لحقن الدماء؛ إلا أنه لا يُتنازل لمنافق. وقد امتدح الرسول صلى الله عليه وسلم هذا التنازل حين قال عن الحسن: «ابني هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين» -والحديث أخرجه البخاري^(٣).

(١) كشف الأستار، للهيثمي (٢/٣٩٠).

(٢) الضعفاء الكبير، للعقيلي (٢/١٣٨-١٣٩).

(٣) صحيح البخاري (٤٧٣).

ويتركون قول ابن عباس - رضي الله عنه - فيه: «إنه فقيه»^(١)، كما في صحيح البخاري أيضًا. فيتركون كل هذه الحقائق، ويتلقون بروايات كثير منها لا ثبت، وما ثبت منها فإنه من الخطأ الذي يقع فيه الصحابة وغيرهم من الناس. فإننا لا نقول بعصمة معاوية ولا غيره، ولا نقول إنه كان مُصيّباً في قتاله لعليٍّ - رضي الله عنه -، ولكن لا نتهمه بالتفاق، ولا بالكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونعتقد أن معاصريه من الصحابة هم أعلم به.

الأصل الثالث : شبّهات راجعة إلى تاريخ السنة وتدوينها.

إن الأسئلة والاستشكالات حول تاريخ السنة وتدوينها حاضرة بقوة في الخطاب التشكيكي، ونستطيع أن نُرجع الشبهات في هذا الباب إلى أمرين :

الأول : ما يتعلّق بالنهي عن كتابة السنة .

الثاني : تأخّر تدوينها .

فاما الأمر الأول : فإنهم يقولون : إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كتابة أي شيء سوى القرآن، وهذا يدل على أن السنة ليست بحجّة؛ لأنها لو كانت حجة لما نهى عن كتابتها، والرد على هذه الشبهة من وجوه :

الوجه الأول: ما الرابط بين النهي عن كتابة السنة وبين حجّيتها؟، وهل الحجة مرتبطة بقضية الكتابة فقط؟، فإذا نهي عن كتابة شيء تسقط حجّيته تماماً؟ أم نلتزم بما ورد في حدود النص الذي هو في النهي عن الكتابة؟ وهل لا توجد وسيلة لحفظ الأخبار إلا الكتابة فقط؟!.

الوجه الثاني: إن الذي نهى عن كتابة السنة - صلى الله عليه وسلم - هو الذي أمر بحفظها وتبيّغها، ونهى عن ردّ ما زاد منها على القرآن، كما في حديث الأريكة^(٢)، أفتؤمنون بعض الكتاب وتکفرون ببعض؟، أنتتقون من السنة ما يوافق آراءكم ، وتتركون ما لا يوافقها؟، أتأخذون من السنة حديث النهي عن الكتابة؛ لأنّه يوافق ما تريدون الوصول إليه مع أنه في الحقيقة لا يوافق - وتتركون ما هو أوضح دلالة على حجّية السنة؟، إنكم إذن

(١) صحيح البخاري (٣٧٦٥).

(٢) سنن الترمذى (٢٦٦٣)، سنن أبي داود (٤٦٠٥)، سنن ابن ماجه (١٣).

لمتناقضون؟!

الوجه الثالث : النهي عن كتابة السنة قد قُوبل بنصوص أخرى ترْخَص في كتابتها، منها قوله صلى الله عليه وسلم مجيئاً طلب أبي شاه في كتابة خطبته: «اكتبا لأبي شاه»^(١)، ومنها أن عبد الله بن عمرو كان يكتب وأيده النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك بقوله: «اكتِبُوا مَا يَخْرُجُ مِنْ إِلَّا حَقّاً»^(٢)، وأشار إلى فيه.

وكل ما جاء من النصوص في النهي عن الكتابة ضعيفٌ، إلا حديث أبي سعيد - رضي الله عنه - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تكتبوا عنِّي، ومن كتب عنِّي غير القرآن فليمحه، وحدثوا عنِّي، ولا حرج»^(٣)، فهذا نص في مقابلة نصوص أخرى في الرخصة في الكتابة فما وجه الجمع بينها؟.

لأهل العلم مسالك في الجمع بين هذه النصوص أو الترجيح بينها:

- فمنهم من قال : إن النهي عن الكتابة لا يصح مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وأن الصواب فيه الوقف على أبي سعيد الخدري (أي أنه من كلام أبي سعيد). وهذا المسلك هو طريقة الإمام البخاري - رحمه الله -، وقد ذكر ذلك ابن حجر - رحمه الله - في «فتح الباري»^(٤)، وبعض طرق هذا الموقف ذكرها ابن عبد البر ، في جامع بيان العلم وفضله.

- ومنهم من ذهب إلى أن النهي عن الكتابة منسوخ بأحاديث الرخصة في الكتابة، وأنه إنما نهي عن الكتابة أول الأمر خشية اختلاط السنة بالقرآن، فلما أُمنَ ذلك رُخص فيها.

- ومنهم من قال إنه لم يأتِ النهي عن الكتابة المفردة المفروقة، وإنما جاء النهي عن التدوين العام، قالوا : ولو كلفهم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك لكلفهم بأمر شاق جداً، خاصة وأنَّ الْكُتُّابَ في وقته قليل.

(١) سبق تخریجه.

(٢) سبق تخریجه.

(٣) صحيح مسلم (٣٠٠٤).

(٤) فتح الباري، لابن حجر (٢٠٨/١).

- ومنهم من ذكر أنه وقع الحث على كتابة القرآن ، لأنه متعبد باللفاظه وحروفه ؟
فاحتىج إلى كتابته لفظاً ونصًا؛ بخلاف السنة التي يجوز روایتها بالمعنى بشروط وضوابط
يذكرها أهل العلم.

- وقيل : إن ذلك ؛ لإبقاء سُنّة الحفظ التي كانت عند العرب .

- وقيل : غير ذلك .

- فهذه مجموعة من المسالك لأهل العلم في التوفيق بين النصوص ، وقد وقع في
بداية الأمر خلاف في جواز كتابة الحديث ، ثم زال الخلاف واستقر الإجماع . قال الإمام أبو
عمرو بن الصّلاح - رحمه الله - : « ثم إنّه زال ذلك الخلاف ، وأجمع المسلمون على
تسویغ ذلك وإباحته »^(١)

وأما الأمر الثاني من الشبهات في هذا الباب ، فهو ما يتعلق بتأخير تدوين السنة :
والإجابة الواافية عن هذه الشبهة تقدمت تحت عنوان (مراحل العناية بسُنّة النبي صلى
الله عليه وسلم) ، وخلاصة الرد بثلاثة أمور :

أولاً: أن التوثيق لا ينحصر في الكتابة ، ولذلك فإن توثيق القرآن لم يكن بالكتاب فقط ،
بل بالتلقين والنقل الشفهي أيضاً ، وكان ذلك من أهم وسائل ثبتيه ، وهذا قد حصل في
السنة وإن لم يكن على سبيل الكثرة كالقرآن .

ثانياً: أن التدوين كان موجوداً من وقت النبي صلى الله عليه وسلم؛ بشكل مُفرّق إلى
وقت التدوين الشامل ، فدعوى تأخير التدوين مطلقاً غير دقيقة .

ثالثاً: أنّ الرواية قد اعتنوا بالحفظ ، وملازمة الشيوخ ، وضبط أحاديثهم ، ثم جاء النقاد
ونخلوا كل المرويات وميزوا بين الصحيح والضعيف ، وقد أثبتنا شيئاً من ذلك في إقامة
البرهان على صحة علم الحديث .

(١) علوم الحديث ، لابن الصلاح (ص ١٣٨).

الأصل الرابع : شبكات راجعة إلى روایات بعضها ، لتوهم معارضتها لما هو أرجح منها.

وهذا الأصل هو الذي تنبثق منه أكثر الشبهات والاستشكالات المعاصرة، ولذلك؛ فإنك تجده حاضراً في خطاب جميع من يطعن في السنة، فـإما أن يزعم أن في السنة الصحيحة روایات تخالف العقل، أو تخالف القرآن، أو العلم التطبيقي، أو تخالف روایات أخرى أصحّ منها، ومن ثم يتوصّلون بذلك إلى ردّ السنة أو التشكيك فيها.

وسأذكر قواعد في التعامل مع كُلّ نوع من هذه الأنواع على حِدة، ولكن قبل ذلك هنا تنبيهان مهمان :

التنبيه الأول : يغفل كثير من المستشكليين أنَّ جُلَّ استشكالاتهم قد أجاب عنها أهل العلم قديماً وحديثاً، ولكنَّ أكثرهم لا يقرؤون هذه الكتب، وإنما يكتفون بإيراد الإشكالات!!.

وقد اعنى المحدثون بالأحاديث التي ظاهرها التعارض، وأفردوا لها نوعاً من أنواع علوم الحديث، كما فعل الإمام أبو عمرو بن الصلاح في كتابه علوم الحديث؛ حيث جعل النوع السادس والثلاثين من أنواع علوم الحديث: (معرفة مختلف الحديث)، بل وأفرد العلماء كتاباً مستقلاً خاصاً بالأحاديث التي ظاهرها التعارض، وبعضهم توسع فأدخل فيها ما يتوهم تعارضه مع العقل أو القرآن. وأول من ألف في ذلك : الإمام الشافعي - رحمه الله -، في كتاب اسمه : «مختلف الحديث».

ومن الكتب المهمة في هذا الموضوع: كتاب «شرح مشكل الآثار» للإمام الطحاوي - رحمه الله -، ويقع في ستة عشر مجلداً! فهل اطلع عليه هؤلاء المتسرعون في ردّ الحديث؟ .وابن قتيبة له كتاب مشهور في ذلك، وهو «تأويل مختلف الحديث»، والكتب في هذا المجال كثيرة.

ومن الرسائل المعاصرة الجيدة في الباب، كتاب «التعارض في الحديث» للدكتور لطفي الزغبي، وهو كتاب نفيس وممتاز.

التبنيه الثاني: إن من الخطأ المنهجي ما يقع فيه بعض المتسرعين، من رد السنة كلها أو جُلّها؛ بسبب عدد من الروايات التي استشكلوها، ويتكونآلاف الروايات الصحيحة التي لا يتوهم تعارضها مع شيء مثلاً ، أو أرجح منها.

فلو توقف الإنسان في حديث أو حديثين، لكان موقفاً معتدلاً بإزاء رد السنة كلها كما أني أحب أن أشير إلى أن الاهتمام بالقواعد المنهجية أمر أهم من الإجابة عن الاستشكالات التفصيلية، ولا شك أن جمع الأمرين أكمل، غير أن الذي يضيّط علمه بقواعد منهجية ؛ فإنه يستطيع التعامل مع جميع التفصيات، ومع أي شبهة جديدة.

النوع الأول : توهم تعارض الحديث مع العقل

قواعد منهجية في التعامل مع هذا النوع :

القاعدة الأولى : الشبه من صحة إسناد الرواية.

إن أول خطوة ينبغي التأكد منها عند النظر في الأحاديث التي يُدعى أنها معارضة للعقل: هي التشكيك من صحة الحديث، فإن كان ضعيفاً، فلا داعي للتتكلف في الجمع بينه وبين العقل، فالذين يطعنون في السنة بناء على روايات ضعيفة تخالف العقل، لا شك أن تصرفهم غير عادل.

القاعدة الثانية : إذا كان الحديث صحيحاً ثابتاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه -قطعاً- لن يعارض العقل، فـ**فيُنَكِّدُ** من سلامته فهم الحديث.

كما أن الله سبحانه هو الذي خلق العقل وأرشدنا إلى العمل به؛ فهو -أيضاً- من أمرنا باتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، فلا يمكن حينئذ أن يوجد تعارض بين العقل والنقل، وفي ذلك كتب ابن تيمية رسالته العظيمة «درء تعارض العقل والنقل» وقال فيها: «فلا يعلم حديث واحد على وجه الأرض يخالف العقل أو السمع الصحيح ، إلا وهو عند أهل العلم ضعيف بل موضوع»^(١).

وكثيراً ما يطعن المشككون في بعض الأحاديث الثابتة بدعوى مخالفته العقل ويكون ذلك من سوء فهمهم للنصّ !

(١) درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية (١٥٠ / ١).

القاعدة الثالثة : التفريق بين ما يخالف العقل ، وبين ما لا يدرك بمجرد العقل.

قال الإمام الشاطبي - رحمه الله تعالى -: «إن الله جعل للعقل في إدراكه حدًّا تنتهي إليه لا تتعداه، ولم يجعل لها سبيلاً إلى الإدراك في كل مطلوب»^(١).

وعدم فهم هذه القضية أوقع كثيراً من الناس في خطأ كبير، وهو ردّهم لأحاديث صحيحة زاعمين أنها تخالف العقل! وهي في الحقيقة من عالم الغيب الذي لا ندركه بمجرد العقل.

مثال ذلك: حديث سهل بن سعد - رضي الله عنه -، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لِشَجَرَةٍ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مائةً عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا» أخرجه البخاري ومسلم رحمهما الله^(٢).

فاعتراض بعض المعاصرين (أبو رية) على صحة هذا الحديث! والصواب أنه لا مجال لاعتراض العقل هنا؛ لأن عالم الغيب لا تقادس فيه الأشياء بحدود المحسوسات في هذه الدنيا، فإذا أدركتنا هذه القاعدة؛ تحلّ كثير من الإشكالات التي يشيرونها على الأحاديث الغيبة الصحيحة، مثل حديث سجود الشمس؛ إذ إن طريقة سجودها، وكيفية العرش، واستئذانها لله سبحانه، كل ذلك من عالم الغيب.

القاعدة الرابعة : إدراك اختلاف الأفهام .

إن الإشكالات التي تُثار تجاه الروايات الصحيحة بزعم أنها تخالف العقل، هي فيحقيقة الأمر لا تخالف العقل الصريح وإنما قد تختلف فهم الشخص المستشكل وأمثاله؛ فإن معايير استيعاب وقبول الناس للأخبار تختلف من شخص لآخر، بحسب طريقة تربيته وظروف نشأته ومحیطه ومجتمعه، فـما قد يراه الشخص الذي يعيش في عمق أدغال أفريقيا مخالفًا للعقل ، يراه غيره ممن نشا وتقلى في المدنية الحديثة من مقبولات العقول. بل وربما من مسلماتها!

(١) الاعتصام، للشاطبي (٨٣١ / ١).

(٢) صحيح البخاري (٦٥٥٢)، صحيح مسلم (٢٨٢٧).

فإن استشكل مستشكل حديثاً صحيحاً بدعوى معارضته للعقل فإننا نقول له: أنت تظن أن هذا يعارض العقل، وهو إنما يعارض مسلماتك وتصوراتك، وإنما فكيف قبلةً لآلاف العقول الحرة المفكرة غير المقلدة؟.

القاعدة الخامسة: عند اختلاف العقول في قبول حديث؛ فالحكم: الميزان العلمي.

قد تصل في النقاش مع من يدعي بأن حديثاً من الأحاديث الصحيحة يعارض العقل، إلى أن تقول له: حسناً، هذا الحديث يخالف العقل في قول طائفه، ولا يخالفه في قول طائفه أخرى، فما العمل؟ وعُقلٌ منْ أولى بالتقديم؟.

إذا هنا - نحتاج إلى محكم خارجي مستقل، تميّز عن طريقه - بموضوعية - ما يخالف العقل مما لا يخالفه، وهذا الميزان هو: علم الحديث، وقد سبق التفصيل في إثبات صحة هذا العلم وموضوعيته..

النوع الثاني: توهם تعارض الحديث مع القرآن

قواعد منهجية في التعامل مع هذا النوع:

القاعدة الأولى: التأكيد من ثبوت الحديث.

فإن كان الحديث ضعيفاً، فلا داعي لادعاء التعارض، وتکلف الإجابة، إلا إذا كان الضعف يسيرًا.

القاعدة الثانية: التأكيد من دلالة الآية وتفسيرها:

كثيراً ما تردد أحاديث صحيحة بدعوى تعارضها مع القرآن، ويكون منشأ الإشكال من الخطأ في فهم الآية القرآنية.

مثال على ذلك: هناك من يقول إن عقوبة الردة تعارض قول الله: ﴿لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ﴾ [آل عمران: 17]. ثم يرد الأحاديث الواردة في عقوبة الردة نظراً لاكتشافه لهذا التعارض الذي لم يكن معروفاً قبل ظهور هذا العلامة! وكان العلماء حين أجمعوا على عقوبة المرتد لم يعلموا بوجود هذه الآية! والذي لا شك فيه أنهم يعلمون هذه الآية؟

ولكن تفسيرهم لها يختلف عن هذا الفهم الحادث، فقد فسّروها على نفي إكراه غير المسلم على الدخول في الإسلام، وليس على من التزم بأحكام الإسلام، ثم ارتد عنها!.

مثال آخر: يُنكر بعض المعاصرین أحادیث حَدَّ الرجم، زاعمین أنها تعارض قول الله: ﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِنَجْحَشَهُ فَعَلَيْهِنَّ يَضْفُطُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَتِ مِنْ الْعَدَابِ﴾ [النساء : ٢٥]. حيث فهموا أن المراد بالمحصنات في الآية: المتزوجات، والرجم لا يتنصف؛ فهذا يدلّ على أنه لا رجم على المتزوجات، وأما غير المتزوجات فيتفق الجميع على أنه لا رجم عليهنّ. والصواب أن المراد بالمحصنات في الآية (الحرائر) حيث إن سياق الآية في نكاح الإماماء، فإن في أول الآية الحث على نكاح المُحْصَنَات: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طُولًا أَنْ يَنكِحْ الْمُحْصَنَتَ﴾ فلا يكون معنى المحصنات هنا المتزوجات، وأما قوله سبحانه ﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِنَجْحَشَهُ﴾ أي الإماماء، ﴿فَعَلَيْهِنَّ يَضْفُطُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَتِ﴾ أي الحرائر. فالحرائر إن زنين فحدهن: إما الجلد، وإما الرجم، والجلد يتنصف، والرجم لا يتنصف؛ فالإماماء إذن حدهن نصف حَدَّ ما يتنصف من عقوبة الحرائر.

القاعدة الثالثة : مراجعة كتب شروح السنة لمعرفة معنى الحديث، وتوجيهه، وأقوال أهل العلم فيه .

لقد اعتنى أهل العلم عناية كبيرة بشرح السنة ، وتوضيح أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبذلوا في ذلك جهوداً كبيرة، فعلى سبيل المثال: شرح ابن عبد البر لموطأ الإمام مالك - رحمه الله - استغرق مدة زمنية قدرها ثلاثين سنة، وشرح ابن حجر - رحمه الله - ل الصحيح البخاري استغرق ربع قرن من الزمان، وغيرهم بذلوا جهوداً كبيرة أيضاً في سبيل توضيح معاني أحاديث رسول الله، وحلّ ما قد يُشكّل منها، فهذا شرح السنة للإمام البغوي، وشرح صحيح مسلم للإمام النووي، وشرح سنن أبي داود لشرف الحق العظيم آبادي، وشرح الترمذى للمباركفورى، وشرح رياض الصالحين لابن عثيمين، وغيرها الكثير مما حفلت به المكتبة الإسلامية.

والمراد: أن المسارعة إلى ردّ الحديث الذي تُتوَهَّمُ معارضته للقرآن الكريم دون مراجعة أقوال أهل العلم في شرحه وبيان معناه؛ استعجال خاطئ يقع فيه الكثير.

القاعدة الرابعة : الرجوع إلى قواعد التعارض بين الأدلة .

يذكر العلماء في كتب أصول الفقه و الحديث قواعد التعامل مع الأدلة المتعارضة، والتي تبدأ بمحاولة الجمع بين الدليلين على مقتضى السياقات اللغوية : من العموم والخصوص والإطلاق والتقييد ونحو ذلك، وعلى مقتضى السياقات الشرعية أيضاً؛ لأن إعمال النصين أولى من إهمال أحدهما، فينظر في العموم والخصوص والإطلاق والتقييد ونحو ذلك.

فإن لم يمكن الجمع فينظر في النسخ، فإن لم يمكن الجمع ولم يثبت النسخ فالتوقف. و يعمد بعض أهل العلم إلى الترجيح بعد ذلك، فيرجح القرآن على الحديث؛ لأنه أقوى من جهة الثبوت.

ولعل هذه القضية نسبية؛ بمعنى أنه قد يتعدّر الجمع على بعض المجتهدين، فيعمدون إلى الترجيح، وبعضهم لا يرجح وإنما يتوقف. والبعض الآخر يستبين له وجه الجمع. كما حصل بين المجتهدين من الصحابة في حديث «من نفع عليه يذهب بما نفع عليه»^(١) وحديث «إن الميت ليذهب بكاء أهله عليه»^(٢). حيث ذهبت عائشة - رضي الله عنها - إلى أن هذا الحديث يعارض قول الله: ﴿وَلَا نُزِّرُ وَازْدَرُهُ وَزَرَ أُخْرَى﴾ [الأعراف: ١٦٤]. فرجحت الآية على الحديث، وخطّأت الراوي^(٣). ولم ير غيرها من مجتهد الصحابة كعمر - رضي الله عنه - أن في ذلك تعارضًا، وعلى ذلك سار أغلب شراح الحديث، وحملوا الحديث على محامل ليس هذا مجال البسط فيها. وقولهم مقدم؛ لأن فيه إعمالاً للنصين.

وأما وجود مثال لتعارض حقيقي بين حديث صحيح وآية قرآنية من كل وجه فلا أعلم شيئاً من ذلك، لأنه لا يكاد يوجد شيء ظاهره التعارض إلا وقد أُجيب عنه من قبل أهل العلم، ولكن قد يتعدّر الجمع في نظر مجتهد، فيرجح الآية على الحديث إن لم يتيقن صحته، وأما إن تيقّن ولم يستطع الجمع ففيتوقف.

(١) صحيح البخاري (١٢٩١).

(٢) صحيح البخاري (١٢٨٦).

(٣) يُنظر: صحيح البخاري (١٢٨٨).

النوع الثالث : توهم تعارض الحديث مع الحسّ أو العلوم الطبيعية والتطبيقية

قواعد منهاجية في التعامل مع هذا النوع :

القاعدة الأولى : التأكيد من ثبوت الحديث .

قد يطعن البعض في سنة النبي صلى الله عليه وسلم بسبب حديث ضعيف، يعارض ما ثبت بالعلم، وقد يتكلف من يدافع عن السنة الجواب عن هذا الحديث، محاولاً التوفيق بينه وبين العلوم التطبيقية، وهذا غلط.

مثال ذلك: حديث: «عليكم بألبان البقر وسمنها، وإياكم ولحومها، فإن ألبانها وسمنها دواء وشفاء، ولحومها داء»^(١)، قد يقال: إنه حديث مخالف لما ثبت بالعلم، ومن ثم يتم ادعاء وجود أحاديث صحيحة تخالف العلم! وهذا خطأ؛ لأن الحديث لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم.

القاعدة الثانية : التأكيد من دلالة النص ومعناه :

من الظلم الطعن في السنة بدعوى تعارضها مع الحسّ أو العلم، ثم نجد أن السبب في ادعاء التعارض هو خطأ الفهم للنص !

مثال ذلك : ما ذكره كاتب مشهور في إحدى الصحف المحلية تحت عنوان : «لو كان البخاري بيتنا»، قال فيه: «كيف نوفق بين أحاديث تعارض الجغرافيا والتاريخ والاكشافات الميدانية - فضلاً عن صور الأقمار الصناعية - مثل حديث خروج النيل والفرات وسيحون وجیحون من الجنة» أهـ.

والحديث الذي يقصده الكاتب هو ما أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «سيحان وجیحان والفرات والنيل كل من أنهار الجنة»^(٢).

وهذا الفهم السطحي للحديث بأن الأنهار متصلة اتصالاً حسياً بالجنة، ومن ثم ادعاء تعارض ذلك مع ما ترصده الأقمار الصناعية = خطأ لا يتحمله الحديث ولا رواته. وقد ذكر

(١) المستدرک للحاکم (٨٢٣٢).

(٢) صحيح مسلم (٢٨٣٩).

ابن حزم - رحمة الله - في كتابه المحتوى هذا الحديث، وحديث: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة»^(١) ثم قال: «وهذان الحديثان ليس على ما يظنه أهل الجهل من أن تلك الروضة قطعة منقطعة من الجنة، وأن هذه الأنهار مهبطة من الجنة، هذا باطل وكذب؛ لأن الله تعالى - يقول في الجنة : ﴿إِنَّكَ أَلَا تَمُوعُ فِيهَا وَلَا تَعْرَى﴾^(٢) ﴿وَأَنَّكَ لَا تَقْتُمُ فِيهَا وَلَا تَضْحَى﴾ [طه : ١١٨ - ١١٩] فهذه صفة الجنة بلا شك، وليس هذه صفة الأنهار المذكورة ولا تلك الروضة، ورسول الله (عليه السلام) لا يقول إلا الحق. فصح أن كون تلك الروضة من الجنة، إنما هو لفضلها، وأن الصلاة فيها تؤدي إلى الجنة، وأن تلك الأنهار لبركتها أضيفت إلى الجنة، كما تقول في اليوم الطيب: هذا من أيام الجنة؛ وكما قيل في الضأن: إنها من دواب الجنة»^(٣) . أهـ.

مع ملاحظة أن في كلام ابن حزم إنكاراً على ما هو دون فهم الكاتب، فإن كلام الكاتب يفهم منه الاتصال الحسي، بينما ينكر ابن حزم مجرد كون هذه البقعة وهذه الأنهار قد اقتطعت من الجنة! ولا أريد هنا - ذكر أقوال شراح الحديث، ولا تحرير المعنى الأرجح؛ لكنَّ الذي لا ريب فيه ولا شك أن معنى الاتصال الحسي غير مقصود! فلماذا يُلصَّق هذا المعنى بالحديث ومن ثم يتم إنكاره بناء على ذلك؟! .

مثال آخر : التكذيب بحديث أخر جه الإمام البخاري ومسلم - رحمهما الله تعالى - عن أنس رضي الله عنه: أن رجلا من أهل البدية، أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله متى الساعة قائمة؟ قال: «ويليك وما أعددت لها؟»، قال: ما أعددت لها إلا أني أحب الله ورسوله. قال: «إنك مع من أحببت». فقلنا: ونحن كذلك؟ قال: «نعم»، ففرحنا يومئذ فرحا شديداً، فمر غلام للمغيرة وكان من أقراني، فقال: «إنْ أُخْرَ هَذَا فَلَنْ يَدْرِكَ الْهَرَمَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»^(٤) .

فيقول المُشكّك: ها قد عاش هذا الغلام حتى مات، ومات أبناؤه أو من في سنّ أبنائه ، ولم تقم الساعة! فهذا حديث يخالف الحسن؛ فيجب ردّهـ .

(١) صحيح البخاري (١١٩٥)، صحيح مسلم (١٣٩١).

(٢) المحتوى بالأثار، لابن حزم (٢٨٣/٧).

(٣) صحيح البخاري (٦١٦٧)، ومسلم (٢٦٣٩).

و قبل أن أجيب عن هذا الكلام، أود أن أقول : إن الإمامين البخاري ومسلم وغيرهما من أهل العلم؛ ممن أخرجوها هذا الحديث أو شرحوه، قد عاشهوا بعد هرم ذاك الغلام، و هرم من هم في سن أحفاده، وهم جميعاً يعلمون أن الساعة لم تقم، فليس اكتشافاً جديداً ما أتى به هذا المشكك !!.

ثم : أليس من احترام هؤلاء العلماء أن ننظر في تعليقهم وشرحهم على هذا الحديث، ما دام أنهم عاشهوا بعد انقضاء ما فيه من مدة؟!!.

إن العلماء قد بينوا المراد بهذا الحديث ووضحوه، وكلامهم في هذا كثير جداً، فعلى سبيل المثال: قال ابن كثير - رحمه الله تعالى - في «النهاية في الفتن والملاحم» بعد أن ذكر روایات وألفاظ مختلفة للحديث: «و هذه الروایات تدل على تعداد هذا السؤال والجواب، وليس المراد تحديد وقت الساعة العظمى إلى وقت هرم ذاك المشار إليه، وإنما المراد أن ساعتهم - وهو انفراض قرنهم وعصرهم - قصarah أنه إلى مدة عمر ذلك الغلام...، وفي الحديث: «تسألوني عن الساعة! فإنما علمها عند الله، وأقسم بالله ما على الأرض نفس منفوسه اليوم يأتي عليها مائة سنة». و يؤيد ذلك رواية عائشة: «قامت عليكم ساعتكم»، وذلك لأنّ من مات فقد دخل في حكم القيمة، فعالِم البرزخ قريب من عالم يوم القيمة، وفيه من الدنيا أيضاً، ولكن هو أشبه بالآخرة، ثم إذا تناهت المدة المضروبة للدنيا، أمر الله بقيام الساعة، فـ**فيُجمَعُ الأولون والآخرون لميقات يوم معلوم**^(١) أ.هـ.

القاعدة الثالثة : قبل ادعاء تعارض الحديث مع العلم، تأكد من حقيقة القول العلمي وثبوته !.

يدّعي البعض مخالفة شيء من الأحاديث الصحيحة للاكتشافات و الحقائق العلمية، و عند التحقيق لا تجد صحة نسبة ما ادعوه إلى العلم القطعي، فعند البحث قد تجد أن المختصين في هذا الموضوع العلمي؛ سواء أكانوا أطباء أم فلكيين أم غيرهم مختلفون في إثبات هذه القضية، أو تجد لهم ينفون وجود دليل علميٍّ عليها.

(١) النهاية في الفتن والملاحم (١٩٧/١).

مثال : سارع البعض إلى ردّ الحديث الصحيح الذي أخرجه البخاري من طريق أبي هريرة - رضي الله عنه -، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه، ثم ليتنزعه؛ فإن في إحدى جناحيه داء والأخرى شفاء»^(١). وهذا نصّ كلام الكاتب المشار إليه سابقًا في مقال «لو كان البخاري بيننا» حيث أنكر هذا الحديث بقوله: «لم يعد مقبولاً طبياً بعد اكتشاف مسؤولية الذبابة عن نقل ٤٢ مرضًا خطيراً - ولا تصدق من يدعي وجود مضاد خارق على جناحها الآخر - !!».

وكلامه هذا يُناقش من وجوه :

الأول : أن في إثبات العلم حمل الذباب للمرض، تصديقاً لما جاء في هذا الحديث، الذي استفدن منه هذه المعلومة قبل اكتشافات المختبرات الطبية.

الثاني : أين البرهنة العلمية على انتفاء وجود «دواء» في إحدى جناحي الذباب؟ هل يستطيع الكاتب نفي ذلك علمياً؟ أم أنه مجرد استبعاد عقلي؟.

الثالث : قدم الأستاذ الدكتور: مصطفى إبراهيم حسن - أستاذ الحشرات الطبية/ جامعة الأزهر، ومدير مركز أبحاث ودراسات الحشرات الناقلة للأمراض- بحثاً علمياً مختبرياً دقيقاً أثبت فيه إعجاز هذا الحديث، وموافقته لواقع البحث العلمي، وله مادة مرئية في ذلك.

فقول الكاتب: «لا تصدق من يدعي وجود مضاد خارق على جناحها الآخر» ليس مقدماً على قول دكتور مختص في مجال الحشرات الطبية، بل قول المختص مقدم بلا شك !.

النوع الرابع : توهم تعارض الأحاديث الصحيحة بين بعضها:
 هنا أترك للقارئ الفهم استنتاج القواعد المنهجية للتعامل مع هذا النوع، فهي لا تخرج عن القواعد المذكورة في الأنواع السابقة، وخاصة ما ذُكر في النوع الثاني.

(١) صحيح البخاري (٣٣٢٠).

الأصل الخامس : إشكالات راجعة إلى طريقة نقل السنة وإلى علم الحديث

وتعود الإشكالات في هذا الأصل إلى عدد من الأمور، أبرزها:

١ - التقليل من وثوقية نقل الآحاد، ورد جمهور أحاديث السنة لأنها نُقلت كذلك.

و قبل الرد على هذا الكلام فإني أود أن أوضح بأن قائله لا ينضبط مع قوله من الناحية العملية؛ فإنك تجد هؤلاء المُنكرِين لأخبار الآحاد يستدلون بها وقت الحاجة إليها، كاستدلالهم بخبر النهي عن كتابة الحديث! .

وأما الرد على الشبهة فمن وجوه :

الوجه الأول : أن حَصْرَ قبول الأخبار النبوية في التواتر أَمْرٌ مبتدع في دين الله سبحانه.

فإنّ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يتلقون عنه الحديث، ثم يتلقى بعضهم عن بعض ما فاتهم سمعاًه من النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة، ويحتاجون به دون اشتراط التواتر، ويقيمون دينهم واعتقاداتهم بناءً على ذلك، فلا نجد أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من علماء التابعين وتابعיהם من أمم القرون المفضلة؛ من إذا أُخْبِرَ بخبر عن رسول الله رَدَّهُ على صاحبه ؟ حتى يأتيه بستة شهود معه؛
ليلغ خبره حد التواتر !

نعم، قد يثبت بعضهم في الرواية إذا قام في قلبه ما يدلّ على الحاجة للتشكيك، ولكنه لا يجعل التشكيك مرتبطاً بعدد التواتر! فمن يستدل بقصة ثبت عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لما جاءه أبو موسى - رضي الله عنه - بخبر الاستئذان، فطلب منه عمر أن يأتيه بشخص آخر يوافقه على هذا الحديث^(١). فنقول له: إن رواية شخص آخر لهذا الحديث مع أبي موسى لم تخرج الحديث من حد الآحاد، إذ ليس المقصود بحديث الآحاد: هو ما رواه شخص واحد فقط. وإنما هو ما لم يبلغ حد التواتر من الأخبار - مع اختلافهم في أدنى حد المتواتر، فقيل: عشرة، وقيل سبعين، وقيل: بل ما أفاد العلم (أي اليقين) بلا حد - . والشاهد من الكلام أن في قصة عمر مع أبي موسى حجّة على من لا يحتاج بخبر الآحاد، وهذا من باب قلب الأدلة؛ لأن قناعة عمر بقول من وافق أبي موسى على الخبر = قبول منه لخبر الآحاد. مع

(١) يُنظر: صحيح البخاري (٦٢٤٥)، صحيح مسلم (٢١٥٣).

التأكيد على أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قد أخذ بخبر الشخص الواحد في مواطن أخرى، كأخذ الجزية من المجنوس استناداً إلى خبر عبد الرحمن بن عوف وحده عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ملاحظة: ذكر الإمام أبو عمرو بن الصلاح - رحمه الله - صاحب الكتاب المشهور جداً «علوم الحديث» والمعروف بـ«المقدمة»، خمسة وستين نوعاً من أنواع علوم الحديث، ولم يذكر منها المتواتر! وإنما ذكر نوع المشهور، ثم قال: «ومن المشهور: المتواتر الذي يذكره أهل الفقه وأصوله. وأهل الحديث لا يذكرونها باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص؛ وإن كان الحافظ الخطيب قد ذكره؛ ففي كلامه ما يشعر بأنه اتبع فيه غير أهل الحديث. ولعل ذلك لكونه لا تشمله صناعتهم، ولا يكاد يوجد في روایاتهم ...»^(١).

وتعليقًا على هذا الكلام فإن تقسيم الحديث إلى متواتر وأحادي؛ بتعریفیهما المشهورین في کتب الأصول؛ وكتب الحديث المتأخرة، لم يكن عند علماء الحديث في العصر الذهبي. وهذا ما دفع ابن الصلاح إلى القول بأن أهل الحديث لا يذكرونها باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص، وقد سبق أن القرن الهجري الثالث كان الذروة في المعرفة بعلوم الحديث. الوجه الثاني من وجوه الرد على شبهة عدم الأخذ بالأحادي: هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم وسيرته وسنته العملية، التي تدل على الاحتجاج بأخبار الأحادي في سائر أبواب الدين؛ في العقائد والأعمال وغيرها.

فقد كان صلى الله عليه وسلم يبعث آحاداً من أصحابه إلى الأقطار؛ ليقيموا الحجة على الخلق، فيبعثهم بأصل الدين كله وليس بالأحكام العملية فقط. ولو كان خبرهم لا تقوم به الحجة؛ لكان للفرس والروم وغيرهم أن يعترضوا عليهم، ويقولوا: إنما أنتم آحاد لا تقوم بخبركم الحجة، ولا يفيد اليقين!

ومن الأدلة على بعث النبي صلى الله عليه وسلم آحاداً من أصحابه إلى الناس لإقامة الحجة عليهم، ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذاً إلى أهل اليمن، وقال له: «إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب، فليكن أول ما

(١) علوم الحديث، لابن الصلاح (٢٦٧).

تدعوهם إليه شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإن أطاعوا بذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن أطاعوا بذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغانيتهم فترد على فقرائهم^(١).

ومن حوادث الأخذ بأحاديث الأحاديث في وقت النبي صلى الله عليه وسلم ما حصل في حادثة تحويل القبلة، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم أول ما قدم المدينة نزل على أخواه من بنى النجار، وأنه «صلى قبّل بيت المقدس ستة عشر شهرًا، أو سبعة عشر شهرًا، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، وأنه صلى أول صلاة صلاتها صلاة العصر، وصلى معه قوم، فخرج رجل ممن صلى معه، فمر على أهل مسجد وهم راكعون، فقال: أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قبل مكة، فداروا كما هم قبل البيت»^(٢). وهذا فيه انتقال الصحابة من أمر يقيني إلى خبر آحاد! حيث إن توجّههم إلى الشام كان مبنياً على أمر قطعي يقيني، وهو الحسن، إذ كانوا يرون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلي إلى بيت المقدس، ثم استداروا إلى الكعبة وهم في الصلاة، وانتقلوا من الأمر المبني على الحسن والمشاهدة، إلى الأمر المبني على الخبر من شخص واحد، وهذا من أظهر الأدلة على حجية خبر الآحاد.

الوجه الثالث : أن أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كانوا يبنون أحكام الشرع على أخبار الأحاديث .

ولهم في ذلك قصص كثيرة، ذكرنا نبذًا منها في ثنايا هذا البحث .

الوجه الرابع : أن المسلمين أجمعوا على بعض الأحكام العملية، التي إنما نقلت إلينا من طريق الأحاديث .

كما تقدم في تحريم الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها.

الوجه الخامس : أن العلماء أجمعوا على الأخذ بخبر الأحاديث .

قال ابن عبد البر^٢ - رحمه الله - : «أجمع أهل العلم من أهل الفقه والأثر في جميع

(١) صحيح البخاري (١٤٥٨)، صحيح مسلم (١٩).

(٢) صحيح البخاري (٤٠).

الأوصاف - فيما علمت - على قبول خبر الواحد العدل، وإيجاب العمل به إذا ثبت ولم ينسخه غيره : من أثر أو إجماع. على هذا جميع الفقهاء في كل عصر من لدن الصحابة إلى يومنا هذا، إلا الخوارج وطوائف من أهل البدع، شرذمة لا تعد خلافاً^(١).

وقال ابن حزم - رحمه الله - : «فصح بهذا إجماع الأمة كلها على قبول خبر الواحد الثقة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم. وأيضاً فإن جميع أهل الإسلام كانوا على قبول خبر الواحد»^(٢).

الوجه السادس : الاستدلال بنصوص القرآن التي تدل على شمولية السنة كقول الله:

﴿إِنَّ نَزَّلْنَا عَنْكُمْ فِي شَيْءٍ فَرُوْدُهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنَّ كُلَّمُؤْمِنٍ بِاللَّهِ وَأَلِيمُهُ أَلِيمٌ أَلَّا خِرَارٌ﴾ [النساء : ٥٩].

ووجه الدلالة منها على حجية أخبار الأحاداد دقيق، وهو أنّ المرجع في فصل النزاع، لا بد أن يكون شاملًا لأمور النزاع، وهذا ما لا نجده في السنة المتوترة وحدها. إذ إن أكثر ما يختلف فيه المسلمون من أمور الأحكام والعقائد، يكون الفصل فيه - مع القرآن - بالسنة الأحادية، وأما السنة المتوترة فهي قليلة، بل إنّ من المحدثين من ينص على أن السنة كلها أحاداد، كابن حبان - رحمه الله -، حيث ذكر ذلك في مقدمة صحيحه^(٣). والإمام ابن الصلاح يقول عن المتأخر: «لا يكاد يوجد في روایاتهم»، وأيضاً يقول في المقدمة: «ومن أراد مثلاً لذلك (أي للمتأخر) أعياه تطلبها»^(٤).

ولذلك؛ فإن حقيقة الطعن في أخبار الأحاداد إنما هو الطعن في السنة؛ لأن الأحاديث المتأخرة قليلة .

ومن الأمور التي تدخل تحت هذا الأصل:

٢- التشكيك في صحة صحيح البخاري، وردّ ما فيه تعلقاً بعدم الثقة بمنهجه ومنهج المحدثين. ويقولون مبررين طعونهم: «إن البخاري ليس معصوماً».

وفي الحقيقة فإن هذه الكلمة حق أريد بها باطل، وهي تشغيب بالعبارات البراقة في وجه

(١) التمهيد، لابن عبد البر (٢/١).

(٢) الأحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١١٣/١-١١٤).

(٣) صحيح ابن حبان (١/١٥٦).

(٤) يُنظر: علوم الحديث، لابن الصلاح (٢٦٨-٢٦٩).

الحقيقة، فإننا نعلم جميعاً أن البخاري ليس بمعصوم، وليس قيمة صحيح البخاري
راجعة إلى شخصه فقط، بل إن صحيحة اكتسب مكانته من مجموع خمسة أمور:

- ١ - إمامه جامعه.
- ٢ - أنه طبق منهجاً علمياً في جمع أحاديثه.
- ٣ - شهادة أهل الاختصاص لعمله بالإتقان.
- ٤ - مراجعة الحفاظ لعمله وتسجيل ملاحظاتهم ونقدتهم.
- ٥ - قبول الأمة لعمله.

فالذى يتتجاهل مجموع هذه الأمور، ثم يدندن على أن البخاري بشر يصيب
ويُخطئ ، وكأن قيمة صحيحه راجعة إلى شخصه وعلمه فحسب، فهو متغافل عن مجموع
الحقيقة.

ولكي تتضح الصورة وتتكامل؛ فلو أن طيباً أجرى بحثاً على مادة من المواد فأثبت أن
فيها علاجاً لمرض معين، وكان طيباً من أكبر وأمهر وأشهر أطباء العالم، واستعمل في
بحثه ذلك قواعد علمية صحيحة، ثم قدم بحثه لجامعات عالمية ومراكز بحثية معتمدة
فشهدوا له جميعاً بصحة نتائج بحثه، فلا شك أن ذلك يعطيه قيمة أكبر من مجرد كونه بحثاً
عادياً!

وهكذا الأمر بالنسبة لصحيح البخاري.

إِشَارَةٌ إِلَى كُتُبٍ مُهُمَّةٍ فِي بَابِ حِجَّةِ السَّنَّةِ

هذا ذكر مختصر لبعض الكتب المفيدة في باب حجية السنة ورد الشبهات عنها، مع التأكيد على أنّي لم أرد الاستقصاء في تسمية الكتب، وإنما الإشارة إلى شيء منها.

أوّلًا: كتب العلماء السابقين:

تناول أهل العلم قديمًا الكلام على منزلة السنة ومكانتها وحجّيتها، ورددوا على المشبهين والمشكّفين فيها، وكثيرٌ من كلامهم متّوّر متفرق في كتبهم، وليس في كتاب خاصٌ بهذا الموضوع، ومن ذلك:

- كتاب «الرسالة» للإمام الشافعي - رحمة الله -.
- كتاب «جماع العلم» للإمام الشافعي.
- كتاب «اختلاف الحديث» للشافعي.
- «مقدمة الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم - رحمة الله -.
- «تأويل مختلف الحديث» لابن قتيبة - رحمة الله -.
- «شرح مشكل الآثار» للطحاوي - رحمة الله -.
- «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر - رحمة الله -.
- «الإحکام في أصول الأحكام» لابن حزم - رحمة الله -.
- كتاب «الكافية» للخطيب البغدادي - رحمة الله -.
- كتاب «الفقيه والمتفقة» للخطيب البغدادي
- «مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة» للإمام ابن القيم - رحمة الله -.
- «إعلام الموقعين» للإمام ابن القيم.

ثانيًا: كتب المعاصرين:

نظراً للشدة الحملة التي قادها المستشرقون في الطعن على السنة، ولكثره المتأثرين بهم من المستغربين ممن حمل رايهم؛ فقد كثرت البحوث والدراسات في رد شبهاتهم، ونقد آقوالهم، وفي إثبات حجية السنة ومكانتها، ويطول الكلام في سرد الكتب المعاصرة في هذا المجال، وهذا طرف منها مع تعريف مختصر:

كتاب «السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي» لمصطفى السباعي - رحمه الله -، ويقع في مجلد واحد، وهو مفيد ونافع. ورد فيه على المستشرقين، وعلى محمود أبي رية، الذي يُعدّ من روّوس المنكرين لكتير من الأحاديث الصحيحة ، وألف كتاباً في ذلك، وهو «أصوات على السنة المحمدية». وأطال السباعي في الرد على الشبهات المثارة حول أبي هريرة رضي الله عنه.

كتاب «الأنوار الكاشفة» للإمام المعلماني اليماني - رحمه الله -، وقد ردّ فيه على كتاب أبي رية بحجج علمية محكمة، ونقض بنائه من أساسه.

كتاب «دفاع عن السنة» للدكتور محمد أبو شهبة - رحمه الله -، وهذا الكتاب ذكر مؤلفه: أنه خلاصة اهتمام لمدة ثلث قرن بالسنة النبوية والشبهات المثارة حولها. وهو كتاب مفيد ونافع. وفيه تتبع أيضاً لشبهات أبي رية والرد عليها.

كتاب «دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه» في مجلدين للدكتور محمد مصطفى الأعظمي، وهو كتاب نفيس في مجال تدوين السنة.

ومن الكتب المشهورة في مرحلة ما قبل التدوين: كتاب محمد عجاج الخطيب وهو «السنة قبل التدوين»، وبذل فيه مؤلفه جهداً كبيراً.

كتاب «تدوين السنة النبوية» لمحمد مطر الزهراوي - رحمه الله -، وفيه مقدمات في حجية السنة، ثم تناول تاريخ السنة على مراحل، ويتميز الكتاب بالترتيب.

كتاب "حجية السنة"، لعبد الغني عبد الخالق، وأطال البحث في موضوع عصمة النبي صلى الله عليه وسلم وجعله جوهر قضية حجية السنة، كما أجاب عن الاعتراضات الأساسية دون تتبع أفراد الإشكالات.

كتاب (بدعة دعوى الاعتماد على الكتاب دون السنة) لخليل ملا خاطر، وأطال فيه النفس في سرد الأدلة على حجية السنة، حيث ذكر خمسة وثلاثين دليلاً من القرآن.

كتاب (السنة وهي) للمؤلف نفسه.

كتاب (نصرة الحديث في الرد على منكري الحديث) لحبيب الرحمن الأعظمي، تتبع فيه شبهات أحد القرانيين الهنود، وفيه مباحث مفيدة.

- كتاب «حجية السنة» للدكتور حسين شواط، وهو على طريقة كتب المدارس؛ مرتبًا ترتيباً واضحاً، ومقسماً تقسيمًا لطيفاً.
- كتيب «الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام» للألباني - رحمه الله -، وهو رسالة مختصرة في خبر الآحاد وحجيته.
- كتاب (دفاع عن السنة- شبّهات وردود) د. محمد الندوبي.
- كتاب «آراء محمد رشيد رضا في قضايا السنة من خلال مجلة المنار» لمحمد رمضان رمضاني، وهو كتاب مفيد في هذا الباب، ونافع.
- كتاب: «الاتجاه العقلي و علوم الحديث» لخالد أبا الخيل، وفيه معالجة متميزة للشبّهات المثارة حول منهج المحدثين.
- كتاب «الاتجاه العلماني المعاصر في دراسة السنة النبوية» لغازي حمود الشمري، وفيه تتبع متميز لأقوال العلمانيين وشبّهاتهم في باب السنة ونقدتها.
- كتاب (الحداثة و موقفها من السنة) للحارث فخري عيسى. تتبع فيه أقوال الحداثيين وإشكالاتهم حول السنة، وتميز بطول باعه في معرفة أقوالهم.

المراجع

١. القرآن الكريم.
٢. أبحاث هيئة كبار العلماء، عدد الأجزاء: ٧ أجزاء.
٣. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، بترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، بتحقيق وتأريخ وتعليق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ١٤٠٨ هـ-١٩٨٨ م.
٤. الإحکام في أصول الأحكام، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، بتحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت، بدون طبعة.
٥. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، لمحمد بن علي بن عبد الله الشوكاني اليمني، الشيخ أحمد عزو عنابة، دمشق-كفر بطنا، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولی الدين صالح فرفور، دار الكتاب العربي، ط: ١٤١٩ هـ-١٩٩٩ م.
٦. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معانٍ الرأي والأثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، بدون طبعة.
٧. الاعتصام، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، تحقيق: سليم بن عبد الهلالي، دار ابن عفان، السعودية، ط: ١٤١٢ هـ-١٩٩٢ م.
٨. إعلام الموقعين عن رب العالمين، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين بن قيم الجوزية، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، دار الجيل-بيروت، ط ١٩٧٣ م.
٩. الأأم، لمحمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، دار الوفاء، المنصورة، ط: ١٤٢٦ هـ-٢٠٠٥ م.
١٠. الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، لعبد الرحمن بن يحيى بن علي المعلمي اليماني، المطبعة السلفية ومكتبتها / عالم الكتب-بيروت، ١٤٠٦ هـ-١٩٨٦ م.
١١. تفسير الطبرى المسمى جامع البيان في تأویل القرآن، لأبي جعفر محمد بن جریر الطبرى، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط ١٤١٢ هـ-١٩٩٢ م.
١٢. تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء ابن كثير، كتب هوامشه وضبطه: حسين إبراهيم زهران، دار الفكر، بيروت-لبنان، ط: ١٤٠٨ هـ-١٩٨٨ م.
١٣. تقىيد العلم، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، إحياء السنة النبوية-بيروت.
١٤. التمهيد لما في الموطأ من المعانى والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، بتحقيق مصطفى بن أحمد العلوى ، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية-المغرب، ١٣٨٧ هـ.

١٥. تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، مطبعة دائرة المعارف الناظامية، الهند، ط ١٣٢٦ هـ.
١٦. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لجمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي، تحقيق د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة—بيروت، ط ٢: ١٤١٣ هـ—١٩٩٢ م.
١٧. الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الرسالة، لبنان، الطبعة الأولى: ١٤٢٧ هـ—٢٠٠٦ م.
١٨. الجرح والتعديل، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي ابن أبي حاتم، دار أحياء التراث، بيروت—لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ/١٩٨٨ م.
١٩. جماع العلم، للشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلي القرشي المكي، تعليق: أحمد محمد شاكر، مكتبة ابن تيمية، بدون طبعة.
٢٠. درء تعارض العقل والنقل، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن تيمية الحراني الحنفيي الدمشقي (ت: ٧٢٨ هـ)، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، ١٤١١ هـ—١٩٩١ م.
٢١. الرسالة التدمرية، لشيخ الإسلام تقى الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية، تحقيق د. محمد بن عودة السعوي، الناشر مكتبة العبيكان—الرياض، الطبعة السادسة ١٤٢١ هـ—٢٠٠٠ م.
٢٢. الرسالة، للشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلي القرشي المكي، بتحقيق رفعت فوزي عبد المطلب، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦ هـ—٢٠٠٥ م.
٢٣. سنن ابن ماجه، لابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القرزويني، وماجة اسم أبيه يزيد، بتحقيق: محمد فؤاد عبد الباقى، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابى الحلبى.
٢٤. سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستانى، بتحقيق محمد محىي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا—بيروت.
٢٥. سنن الترمذى، لمحمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذى، أبو عيسى، بتحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقى (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس فى الأزهر الشريف (ج ٤-٥)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبى—مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٥ هـ—١٩٧٥ م.
٢٦. شرح علل الترمذى، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السالami، البغدادى، ثم الدمشقى، الحنبلى، تحقيق همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢١ هـ—٢٠٠١ م.

٢٧. صحيح البخاري/ الجامع المستند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، دار السلام-الرياض.
٢٨. صحيح مسلم بشرح النووي، المطبعة المصرية بالأزهر، الطبعة الأولى: ١٣٤٧ هـ ١٩٢٩ م.
٢٩. صحيح مسلم/ المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٣٠. الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، بتحقيق عبد المعطي أمين قلعيجي، دار الكتب العلمية- بيروت، ط: ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤ م.
٣١. عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذى، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي المالكى، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط: ١٤١٨ هـ ١٩٩٧ م.
٣٢. العلل ومعرفة الرجال، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، رواية ابنه عبد الله، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، دار الخانى، الرياض الطبعة الثانية، ١٤٢٢ هـ- م ٢٠٠١.
٣٣. العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، رواية: المروذى وغيره، تحقيق: الدكتور وصي الله بن محمد عباس، الدار السلفية، بومباى- الهند، ط: ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م.
٣٤. العلل، لابن المدينى علي بن عبد الله بن جعفر، تحقيق: حسام محمد بو قريض، دار غراس، الكويت، ط: ١٤٢٣ هـ ٢٠٠٢ م.
٣٥. علوم الحديث، لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهزورى، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، بتحقيق نور الدين عتر، دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر- بيروت، ١٤٣٤ هـ- م ٢٠١٣.
٣٦. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني، دار الفكر، بدون طبعة.
٣٧. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعى، دار المعرفة- بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، آخرجه وصححه وأشارف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
٣٨. الفروسية المحمدية، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين بن قيم الجوزية، تحقيق: زائد بن أحمد النشيري، دار عالم الفوائد.
٣٩. كشف الأستار عن زوائد البزار، لعلي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق الأعظمى، مؤسسة الرسالة.
٤٠. الكفاية في علم الرواية، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، دائرة المعارف العثمانية.
٤١. لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الانصارى الإفريقي، دار صادر- بيروت، ط: ٣، ١٤١٤ هـ.

٤٢. مجموع الفتاوى، لأحمد بن تيمية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، بدون طبعة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٤٣. المحدث الفاصل بين الراوى والواعي، لأبي محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الراهمي الفارسي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر - بيروت، ط٢، ١٤٠٤هـ.
٤٤. المحتلى بالأثار، لأبي محمد علي بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار التراث - القاهرة.
٤٥. المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحكم محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١: ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٤٦. مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، بتحقيق شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، إشراف د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٤٧. المصنف، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصناعي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٤٨. المغني، لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن قدامة، ومعه الشرح الكبير لأبي الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر ابن قدامة، دار الفكر بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
٤٩. الموطأ، للإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبهني المدني، روایة يحيى بن يحيى الليثي، حققه وخرج أحاديثه د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
٥٠. الموطأ، للإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبهني المدني، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.
٥١. نزهة النظر في شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الآخر، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الكريم الفضيلي، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
٥٢. النهاية في الفتن والملاحم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، خرج أحاديثه: خليل مأمون شيخاً، وعلق عليه: محمد خير طعمه حلبي، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ط٢: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.



دار الوعي للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية—الرياض

ص. ب ٢٤٢١٩٣ الرمز البريدي ١١٣٢٢

هاتف ٠٠٩٦٦١٤٥٣٩٨٨٣ فاكس ٠٠٩٦٦١٤٥٣٢١٥٧

daralwae@gmail.com

جوال ٠٠٩٦٦٥٩١١٠٤٤٩٢